



مكتبة
الشيخ
العلامة
الشيخ
العلامة
الشيخ
العلامة

أبو حنيفة النعمان

مكتبة
الشيخ
العلامة
الشيخ
العلامة
الشيخ
العلامة

رَفْعُ السَّنَاءِ فَلَمَّ

النُّعْمَاءِ

تأليف /

محمَّد عليَّ سَحَّسَه

٢٠١١ - ٢٠١٢ م .

الفهرس الإجمالي

- ٧..... مقدمة
- ١٠..... المبحث الأول : ترجمة أبو حنيفة النعمان
- ١٢..... المبحث الثاني : أبو حنيفة مذهب الإرجاء
- ٢٠..... المبحث الثالث : أبو حنيفة عند علماء الجرح والتعديل
- ٢٤..... المبحث الرابع : أبو حنيفة في كتاب السنة
- ٥٧..... المبحث الخامس : أبو حنيفة وصناعة الفقه
- ٦٦..... المبحث السادس : حجية الكلام في أبي حنيفة النعمان
- المبحث السابع : التحريفات في المخطوطات والطبعات في الكتب التي
تناولت ترجمة أبو حنيفة ٧٠
- ٩٥..... المبحث الثامن : أبو حنيفة في كتب الشيعة
- ٩٨..... خاتمة

الفهرس التفصلي

المبحث الأول : ترجمة أبو حنيفة النعمان

فصل : بيان ترجمة موجزة لأبي حنيفة ومصادرها .

فصل : الأقوال في لقائه وسماعه من الصحابة .

المبحث الثاني : أبو حنيفة مذهب الإرجاء

فصل : في بيان الإرجاء وتعريفه .

فصل : في بيان عقوبة الإرجاء وأقوال العلماء فيه .

فصل : في بيان نسبة الإرجاء لأبي حنيفة .

فصل : ديدن المخالف .. تميمع الخلاف !

المبحث الثالث : أبو حنيفة عند علماء الجرح والتعديل

فصل : أقوال علماء الصنعة فيه .

فصل : كذب وتدليس أبو حنيفة النعمان ودسه في حديث رسول الله (ص) .

المبحث الرابع : أبو حنيفة في كتاب السنة

فصل : سرد روايات الكتاب .

فصل : ملحق بشنائع أبو حنيفة النعمان

المبحث الخامس : أبو حنيفة وصناعة الفقه

فصل : أبو حنيفة وشروط الاجتهاد

المبحث السادس : حجية الكلام في أبي حنيفة النعمان

فصل : وجوه رد أجوبة المخالف في هذه القضية

المبحث السابع : التحريفات في المخطوطات والطبعات في الكتب التي تناولت ترجمة أبو حنيفة .

فصل : الكتاب الأول : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل .

فصل : الكتاب الثاني : كتاب المجروحين لابن حبان .

فصل : الكتاب الثالث : الضعفاء للعقيلي

فصل : شهادة الألباني بأن الفقه الحنفي يوازي الإنجيل المحرف .. وتحريف كلام الألباني من الطبقات !

المبحث الثامن : أبو حنيفة في كتب الشيعة .

فصل : روايات وأقوال العلماء المؤمنين في أبي حنيفة .

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء :

إلى شيخ الثقات وحافظ آثار آل محمد عليهم السلام ..

إلى الذي كان يصدق على آل محمد عليهم السلام في القول ..

إلى من طعن فيه " إمام المخالفين " أبو حنيفة ورماه بالكذب ..

جابر بن يزيد الجعفي (١) - سلام الله على روحه الطاهرة ..

رحمه الله وأسكنه جنّات النعيم .. سلامٌ عليه أبد الدهر ..

(١) قال ابن عراق الكنايني في كتابه تزييه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعة الموضوعة - ج ١ - ص ٤٤ :

(جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْحَارِثِ الْجَعْفِيِّ، كَذِبَهُ أَبُو حَنِيفَةَ)

قال أبو عبد الله عليه السلام : قال : (رحم الله جابرا الجعفي كان يصدق علينا) (رجال الكشي)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة :

الحمد لله الذي وهبَ الحياة والقوى ، وأفاض العقل ليغلب به الهوى ، وبَيَّنَ للورى نَجْدَي الضلالة والهدى ، ورفع أهل العلم والحجى ، وذوى العقل والنهى ، من الشرى إلى الشرى ، ومن دركات الردى إلى درجات العلى ، وأثنى عليهم عدد الرمل والحصى ، وأوضح فضلهم لكل من سمع ودرى ، فله الحمد على نعمه التي لا تحصى ، وله الشكر على أياديه التي لا تستقصى ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن سيد الأنبياء وصفوة الأصفياء محمداً "صلى الله عليه واله وسلم" عبده ورسوله وخليله وحبيبه ونجيبه وخيرته من خلقه ، وأن صهره المجتبي وأخاه المرتضى وخليفته المقتدى : على بن أبي طالب صلوات الله عليه أشرف الأوصياء وإمام الأتقياء وحجة الله على أهل الأرض والسماء ، وأن الأئمة الراشدين والخلفاء الهادين من ذريته حجج الله على الخلق أجمعين ، ومعاقل العباد في الدنيا والدين ، وسادات الأوصياء المنتجبين ، وآيات الله في العالمين ، فصلوات الله عليه وعليهم في الأولين والآخرين ، ولعنة الله على أعدائهم دهر الدهرين (١) .

أما بعد :

فيقول المذنب الخاطئ الخاسر القاصر عن نيل المفاخر والمآثر : هذا كتاب (**رغم** **الستان هلك النعمان**) قد جمعت فيه بعض أخباره التي تبين حال هذا الرجل وانحرافه رغم تتلمذه على يد الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام . وفيه بيان أحواله الشنيعة وأقواله العجيبة التي نقضت الإسلام عروة عروة .. فما كان مولود أشأم منه على الإسلام .

(١) كذا ابتدأ الشيخ العلامة المجلسي كلامه في مرآة العقول ، وما رأيت أن لا أبدأ كلامي إلا بكلام علماء آل محمد عليهم السلام .

وقد قسمت هذا الكتاب إلى عدة فصول ، فجعلت مبحثاً موجزاً لترجمته .
وجعلت المبحث الثاني للكلام في مذهب الإرجاء وانتسابه إليه ، وجعلت المبحث
الثالث لاستقصاء كلام علماء الجرح والتعديل فيه بشكل موجز من كتب الجرح
والتعديل .

والمبحث الرابع يتناول أحواله في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وإنما جعلت
ذلك دون الكتب لخاصية فيه ، وهو أنه من طبقة المتقدمين التي ينتسب لها أبي حنيفة ،
فما هو من المعدود من المتأخرين ، وفيه الكثير من الأخبار التي هي مبثوثة في كتب
التراجم والتاريخ فاجتمعت بهذا الكتب ، واختصرت عليّ التفرع في الموارد الكثيرة ،
وفيه من الأخبار التي تتجاوز الطعن الشخصي والمناكفات الشائبة التي اشتهرت بـ
" غيرة التيوس " ، فالأمر أكبر من هذا بكثير ، وسيرى المنصف ذلك بأم عينه ، وقد
تكلم محقق إحدى طبعات الكتاب في أسانيد الأحاديث التي تكلمت بأبي حنيفة ،
وسنورد الصحيح منها ، ونتعقبه ببعض الأحاديث التي ضعفها ، وأيضاً على المتن لأن
كثيراً من المتون ربما أتت من طرق أخرى صحيحة .

والمبحث الخامس يتكلم عن أبي حنيفة وصناعة الفقه ، وهو الذي جعل منه باباً لإفساد
الإسلام والمسلمين .

والمبحث السادس يتناول حجية الكلام في أبي حنيفة ، وهل هو مقبول أم مطروح ،
فلا شك أن أهل الهوى قد طرحوه ، ولكن هل صحّ ذلك فعلاً ؟ وإنما أخرت هذا
الفصل كي يتمعن اللبيب في الفصول التي تحدثت عن شنائعه ويطمئن قلبه بوجوب
الاعتقاد بجرحه وكفره .

والمبحث السابع يتناول الجرائم العلمية التي اقترفها النساخ والمحققون ودور الطباعة والنشر بحق ترجمة أبي حنيفة ومحاولات طمس الحقائق ، ويليه الأخير - الثامن - وهو مبحث يوضح حال أبو حنيفة في كتب الشيعة - أنار الله برهانهم - .

وعلى ذلك قد لامني بعض الأخوة - الذين قرأوا لي بحوثاً سابقة - على الاستفاضة في البحوث الرجالية وإثبات التوثيق وعدم الاختصار والإحالة للمصدر فقط ، فرأيت أن الصواب فيما نفعله وذلك أن أبحاثنا نجمعها من بطون الكتب وننقل النصوص بكاملها لتريح القارئ التشتت بين الكتب ولينال الفوائد العلمية المتعلقة بعلم الرجال بدون أي عناء .

اللهم إنا نسألك الإخلاص في القول والعمل بحق محمد وآل محمد ، إنك سميعٌ مجيب .
والحمد لله رب العالمين .

يقول الشيخ محمد الغزالي في كتابه (سر تأخر العرب والمسلمين - ص ٥٢)
(إن زعيم السلفية الأسبق في مصر الشيخ حامد الفقي حلف بالله أن أبا حنيفة
كافر)

حامد الفقي - زعيم السلفية في مصر :

<http://www.saaid.net/feraq/el3aedoon/5.htm>

المبحث الأول : ترجمة أبو حنيفة النعمان

فصل : بيان ترجمة موجزة لأبي حنيفة ومصادرها .

هذه ترجمة موجزة وسنسردها بعدها عدة من المصادر لمن أحب أن يراجع .

قال الزركلي في كتابه (الأعلام) (١) :

(٨٠ - ١٥٠ هـ = ٦٩٩ - ٧٦٧ م) النعمان بن ثابت ، التيمي بالولاء ، الكوفي ، أبو حنيفة : إمام الحنفية ، الفقيه المجتهد المحقق ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة . قيل : أصله من أبناء فارس . ولد ونشأ بالكوفة . وكان يبيع الخبز ويطلب العلم في صباه ، ثم انقطع للتدريس والإفتاء . وأراده عمر بن هبيرة (أمير العراقيين) على القضاء ، فامتنع ورعا . وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد ، فأبى ، فحلف عليه ليفعلن ، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل ، فحبسه إلى أن مات (قال ابن خلكان : هذا هو الصحيح)

قلت : وذكر بالهامش عدة من المصادر أذكر بعضها مما يتوفر لدى المطالع والمراجع .

* تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٣ - ٤٢٣

* ابن خلكان ٢ : ١٦٣

* النجوم الزاهرة ٢ : ١٢

* البداية والنهاية ١٠ : ١٠٧

* الجواهر المضية ١ : ٢٦

* نزهة المجلس للموسوي ٢ : ١٧٦

* ذيل المذيل ١٠٢

* الانتقاء لابن عبد البر ١٢٢ - ١٧١ .

(١) الأعلام للزركلي ، ج ٨ ، ص ٣٦ ، ط ١٥ ، الناشر : دار العلم للملايين - ٢٠٠٢ م .

فصل : الأقوال في لقائه وسماعه من الصحابة .

اختلفت الأقوال في هذه المسألة ، فذهب الذهبي في سير أعلام النبلاء أن أبا حنيفة قد لقي وسمع أنس بن مالك بالكوفة - ولا أرى ذلك يقوم عليه دليلٌ صحيح - .

وقال الدارقطني بخلافه أنه لا يثبت ذلك .

قال محمد بن الحسين السلمي في كتابه (سؤالات السلمي للدارقطني) (١) :

(وسألته: هل يصحُّ سماعُ أبي حنيفة عن أنسٍ ؟

فقال: لا يصحُّ سماعه عن أنسٍ، ولا عن أحدٍ من الصحابة، ولا تصحُّ له رؤية أنسٍ ولا رؤية أحدٍ من الصحابة)

والذي عليه أهل التحقيق أن قول الذهبي باطل ، فقد قال الشيخ عبد الرزاق حمزة (٢): (وأُسند ابن عبد البر ص ١٣٢ عن عبد الله بن عثمان قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: كان أبو حنيفة قديماً، أدرك الشعبي والنخعي وغيرهما من الأكابر، وكان بصيراً بالرأي يسلم له فيه، ولكنه كان تهيماً في الحديث. اهـ

وإذن لم يعترف له ابن المبارك بأدراك صحابي واحد، فأقدم ما عنده الشعبي والنخعي)

وهذا الخلاف في الأقوال ليس بمرتب فرس أو محط نظر عندي ، وإنما وجب ذكره من باب تحرير الأقوال في هذه المسألة وإلا فإن رؤيته لأنس بن مالك لا تعني شيئاً بتاتاً ولا بالقيمة القيمة التي تغني المرء في دنياه وأخراه ، وروايته عنه إن ثبتت لا تعني شيئاً أيضاً فقد أجمعوا على ضعفه تحقيقاً .

(١) سؤالات السلمي للدارقطني ، ج ١ ، ص ٣١٧ .

(٢) المقابلة بين الهدى والضلال ، ص ١٥٢ .

المبحث الثاني : أبو حنيفة مذهب الإرجاء

فصل : في بيان الإرجاء وتعريفه .

يقول ابن عثيمين في كتاب (مجموع فتاوى ابن عثيمين) (١) :

(المرجئة: اسم فاعل من أرجأ؛ بمعنى: أخر، ومنه قوله تعالى: { قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ } [الأعراف: ١١١] ، وفي قراءة: "أرجئه"؛ أي: أخره وأخر أمره، وسموا مرجئة: إما من الرجاء؛ لتغليبهم أدلة الرجاء على أدلة الوعيد، وإما من الإرجاء؛ بمعنى التأخير؛ لتأخيرهم الأعمال عن مسمى الإيمان.

ولهذا يقولون: الأعمال ليست من الإيمان، والإيمان هو الاعتراف بالقلب فقط .

ولهذا يقولون: إن فاعل الكبيرة كالزاني والسارق وشارب الخمر وقاطع الطريق لا يستحق دخول النار لا دخولا مؤبدا ولا مؤقتا؛ فلا يضر مع الإيمان معصية؛ مهما كانت صغيرة أم كبيرة؛ إذا لم تصل إلى حد الكفر)

وهذا التعريف واضحٌ جليٌّ موجز في بيان حال المرجئة ، وهو ينافي ما عليه إجماع أهل السنة أن الإيمان قولٌ وعمل .

يقول ابن عبد البر في كتابه (التمهيد) (٢) :

(أَجْمَعَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَالْإِيمَانُ عِنْدَهُمْ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا عِنْدَهُمْ إِيمَانٌ)

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ج ٨ ، ص ٤٤٢ - ٤٤٣ ، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم

السليمان ، الناشر : دار الوطن - دار الثريا .

(٢) التمهيد ، ج ٩ ، ص ٢٣٨ ، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .

فصل : في بيان عقوبة الإرجاء وأقوال العلماء فيه .

المرجئة من أشد العقائد المفسدة التي دخلت عقيدة المسلمين ، وقد ورد نصٌ صريح عن النبي صلى الله عليه وآله في ذمهم وبيان كفرهم .
قال الشيخ " العلامة ! " محمد ناصر الدين الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة) : (١)

(" صنفان من أمي لا يردان علي الحوض: القدرية والمرجئة ")
أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (ص ١٥٦) والطبري في " التهذيب " (٢ / ١٨٠ /
١٤٧٢) وابن أبي عاصم في " السنة " (٩٤٩) واللالكائي في " شرح السنن " (٤ /
١٤٢ / ١١٥٧) عن بقية قال: حدثنا سليمان بن جعفر الأزدي عن محمد بن عبد
الرحمن بن أبي ليلي عن أبيه عن جده مرفوعا به. وقال العقيلي: " سليمان بن جعفر
مجهول بنقل الحديث، ولا يتابع على حديثه ". ثم ساق له هذا الحديث، وقال: " ولا
يتابع إلا ممن هو مثله أو دونه " .

قلت: ولعله يشير إلى حديث أنس مرفوعا به، إلا أنه زاد: " ولا يدخلان الجنة " .
أورده الهيثمي (٧ / ٢٠٧) وقال: " رواه الطبراني في " الأوسط " ، ورجاله رجال "
الصحيح " غير هارون بن موسى الفروي، وهو ثقة " . ومما ينبغي أن يعلم أن هذا
القول من الهيثمي - وهو كثير التكرار له - لا ينفي التضعيف الذي أشار إليه
العقيلي، ذلك لأن ثقة رجال الإسناد، لا يستلزم صحته كما لا يخفى على الممارس لهذا
العلم الشريف، فقد يكون فيه تدليس أو انقطاع - أو يكون أحد رواته مضعفا ولو
كان من رجال " الصحيح " ، لاسيما إذا كان مقرونا عنده ، أو معلقا ، إلى غير ذلك
من العلل في صحة الإسناد، فتأمل.

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ٦ ، ص ٥٦٣ ، ح رقم ٢٧٤٨

ثم وقفت على إسناده الطبراني في " الأوسط " فقال (١ / ٢٥٣ / ١) : حدثنا علي بن عبد الله الفرغاني قال: أخبرنا هارون بن موسى الفروي قال: أخبرنا أبو ضمرة أنس بن عياض عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" صنفان من أمتي لا يردان الحوض ولا يدخلان الجنة : القدرية والمرجئة "
. وفي لفظ له: " القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة، فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم ".

وقال الطبراني: " لم يرو هذين الحديثين عن حميد الطويل إلا أنس بن عياض، تفرد بهما هارون بن موسى الفروي ".

قلت: وهو ثقة كما قال الهيثمي، وقال الحافظ في " التقريب ": " لا بأس به ".
ومن فوقه من رجال الشيخين. بقي أن نعرف حال الفرغاني شيخ الطبراني، أورده " الخطيب " في " تاريخ بغداد " (١٢ / ٤ - ٥) وقال: " علي بن عبد الله بن عبد البر أبو الحسن الوراق يعرف بـ (الفرغاني) . حدث عن أبي حاتم الرازي وعبد الله بن أحمد بن حنبل، روى عنه القاضي الجراحي ومحمد ابن المظفر وأبو يعلى الطوسي الوراق وابن شاهين ويوسف القواس: حدثنا البرقاني قال: قرأت على أبي يعلى الوراق - وهو عثمان بن الحسن الطوسي - حدثكم علي بن عبد الله بن عبد البر، وراق ثقة. مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة ".

قلت : فالظاهر أنه هذا، ويؤيده أن المزي ذكره في الرواة عن شيخه هنا: هارون الفروي. وذكر الطبراني في " الصغير " (٩٤١ - الروض) أنه سمع منه بمصر فلعله كان رحل إليها ولقبه بـ (طغك) ، وكذلك وقع في الحديث الأول من أحاديثه التي ساقها عنه في " الأوسط " رقم (٤٣٥٣) . وعلى ذلك فالإسناد جيد وليس فيه ما يمكن أن يعل به من علة من تلك العلل التي سبقت الإشارة إليها، اللهم إلا ما قيل في حميد - وهو ابن أبي حميد الطويل - من التدليس عن أنس، لكن ذكر غير واحد من الأئمة أنه سمعه من ثابت عن أنس، فلا يضر تدليسه، كما أشار إلى ذلك الحافظ العلاتي وغيره. ولعل هذا هو السر في كثرة أحاديثه في " الصحيحين " عن أنس معنعة، وقد رأيت المنذري حسن إسناد حديث آخر رواه الطبراني بهذا الإسناد

، تقدم تخريجه برقم (١٦٢٠) .

وبعد تحرير القول في إسناد حديث أنس هذا، وتبين أنه قوي، وجب إيداعه في هذه السلسلة " الصحيحة "، ونقله من " ضعيف الجامع " - وهو فيه معزو إلى " الضعيفة " برقم (٣٧٨٥) - والذي فيه حديث آخر فيه لعن المرجئة، فاقتضى التنبية، والله تعالى هو المسؤول أن يسدد خطانا، ويهدينا إلى ما يرضيه من القول والفعل)

قلت : وهذا صريح بلعنهم وبيان ضلالهم عن معرفة الله ، عدا الجهل به والكفران المبين .

ونقل " شيخ الإسلام ! " ابن تيمية الحرّاني في كتابه (**مجموع الفتاوى**) أقوال بعض علماء السنة في ضلال أهل الإرجاء فقال (١) :

(فَلِهَذَا عَظُمَ الْقَوْلُ فِي ذَمِّ " الْإِرْجَاءِ " حَتَّى قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: لَفِتْنَتُهُمْ - يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ - أَخَوْفُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِتْنَةِ الْأَزَارِقَةِ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: مَا أُبْتَدِعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةٌ أَضُرُّ عَلَى أَهْلِهَا مِنَ الْإِرْجَاءِ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَقِتَادَةَ يَقُولَانِ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَهْوَاءِ أَخَوْفٌ عِنْدَهُمْ عَلَى الْأُمَّةِ مِنَ الْإِرْجَاءِ.

وَقَالَ شَرِيكُ الْقَاضِي - وَذَكَرَ الْمُرْجِئَةَ فَقَالَ - : هُمْ أَخْبَثُ قَوْمٍ حَسْبُكَ بِالرَّافِضَةِ خُبْنًا وَلَكِنَّ الْمُرْجِئَةَ يَكْذِبُونَ عَلَى اللَّهِ.

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: تَرَكْتُ الْمُرْجِئَةَ الْإِسْلَامَ أَرَقَّ مِنْ ثَوْبِ سَابِرِي .. إلخ)

(١) مجموع الفتاوى ، ج ٧ ، ص ٣٩٥ ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية .

وهذا من أشد الأخطار على عقيدة المسلمين ، وقد نصوا على مخالفتها للكتاب والسنة
ففي فتاوى اللجنة الدائمة (١) :

(ولا شك أن هذا قول باطل وضلال مبین مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة
والجماعة سلفاً وخلفاً، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد للانحلال من الدين
وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه، ويعطل جانب الجهاد
في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويسوي بين الصالح والطالح والمطيع
والعاصي والمستقيم على دين الله، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه، ما دام أن
أعمالهم هذه لا تخل بالإيمان كما يقولون .. إلخ)

وفي كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل :

(٦١٦ - حَدَّثَنِي أَبِي، نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ: «مَثَلُ الْمُرْجَةِ مَثَلُ الصَّابِيِّنَ»)
فإذا تيقنت علم اليقين حال هذه الفرقة الضالة ، وسوء وخبث هذه العقيدة وما تجره
على المجتمع المسلم .. ستعلم ما رسمه أبو حنيفة من مخطط هدم الدين الإسلامي وفتحه
طريقاً لترك عُرى الإسلام والتمسك بقشوره .

فإن خطر هذه العقيدة يهدم أركان الإسلام وعُراه وسنشرح ذلك مفصلاً في أحاديث
عنه تظهر منها آثار الإرجاء .

(١) فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الثانية ، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، ج ٢ ، ص ١٢٧

فصل : في بيان نسبة الإرجاء لأبي حنيفة .

قد نسب الكثير من أهل الخلاف عقيدة الإرجاء إلى أبي حنيفة النعمان ، وهذا ظاهر ويؤكداه كلامه وفتاويه الشيعية .
وفيما يلي سردٌ لبعض الأقوال التي ذكرت ذلك ، وأما حجة الذين نفوا ذلك فباطلة ، وإنما المثبت مقدم على النافي ، وما كان قولهم عن برهانٍ وحُجة .

- قال البخاري في كتابه (التاريخ الكبير) (١) :

(نعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي مولى لِنبي تيم الله بن ثعلبة روى عنه عباد بن العوام وابن المبارك وهشيم ووكيع ومسلم بن خالد وأبو معاوية والمقري كان مرجئا سكتوا عنه و - ١) عن رأيه وعن حديثه)

- قال ابن حبان في كتابه (المجروحين) (٢) عن أبي حنيفة :

(ومن جهة أخرى لا يجوز الاحتجاج به لأنه كان داعياً إلى الإرجاء)

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتابه (السنة) (٣) :

(حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت حماد بن زيد عن أبي حنيفة فقال : إنما ذاك يعرف بالخصومة في الإرجاء)

قال المحقق : إسناده حسن .

(١) التاريخ الكبير ، ج ٨ ، ص ٨١ ، ط دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن .

(٢) المجروحين ، ج ٣ ، ص ٦٣ ، ط ١ ، الناشر: دار الوعي - حلب ، وفي طبعة المحقق حمدي السلفي ، ج ٢ ، ص ٤٠٥ .

(٣) كتاب السنة ، ص ٢٠٣ ، ط دار عالم الكتب - الرياض .

ويقول الدكتور الوهابي عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في كتابه (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه) (١) :

(لقد قال بهذا القول طوائف كثيرة من أهل الكلام والإرجاء ، والتجهم ، وطلباً للاختصار فإني سأكتفي بعرض أشهر من قال بذلك .
أولاً - أبو حنيفة وأصحابه :

لقد اشتهر عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى وغفر له أنه يقول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، واستفاض هذا عنه ، بحيث لا يدع مجالاً للشك أو التردد في نسبته إليه ، ويمكن أن أبرز أهم الأسباب المؤكدة لصحة نسبة هذا القول إليه في النقاط التالية :

١ - إن عامة كتب الفرق والمقالات تنسب هذا القول إليه ، كالمقالات لأبي الحسن الأشعري ، والفرق بين الفرق للبغدادي ، والمثل والنحل للشهرستاني ، وغيرها .
يقول الأشعري في مقالاته : " وزعم أن الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه " .

ويقول البغدادي عن أبي حنيفة أنه قال في الإيمان : " أنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه " .

ويقول الشهرستاني : " وعده كثير من أصحاب المقالات من جملة المرجئة ولعل السبب فيه أنه لما كان يقول الإيمان هو التصديق بالقلب وهو لا يزيد ولا ينقص ، ظنوا أنه يؤخر العمل عن الإيمان " .

ولم أقف مع هذا على قول لأحد ممن كتب في المقالات حاول فيه تبرئة أبي حنيفة من هذا القول ، أو نفاه عنه (

(١) زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ، ص ٣١٧ - ٣١٨

ويقول ابن عبد البر في (التمهيد) (١) :

(أَجْمَعَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَالْإِيمَانُ
عِنْدَهُمْ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا عِنْدَهُمْ إِيْمَانٌ إِلَّا مَا ذُكِرَ عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ فَإِنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الطَّاعَاتِ لَا تُسَمَّى إِيْمَانًا قَالُوا إِنَّمَا الْإِيمَانُ
التَّصَدِيقُ وَالْإِقْرَارُ)

فصل : ديدن المخالف .. تميمع الخلاف !.

إن قول أبي حنيفة بالإرجاء جعله يقع تحت دائرة السوء التي أخط برحائها بقوله الشنيع .. لذا لجأ المخالفون إلى تميمع الخلاف فجعلوا إرجاء أبي حنيفة ليس من ضمن إرجاء غلاة المرجئة وإنما من ضمن " مرجئة السنة " وهذا تقسيم باطل ، وتحويل للألفاظ من باب التلاعب بعقول العوام الذي استمرأه السلف وسار عليه الخلف ، وسيأتي بيان هذه المسألة تفصيلاً في المبحث الخاص بحجية الكلام في أبي حنيفة فلقد " أرجأته " حتى نصل إلى ذلك الفصل !!!.

(١) التمهيد ، ج ٩ ، ص ٢٣٨ ، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب

المبحث الثالث : أبو حنيفة عند علماء الجرح والتعديل

فصل : أقوال علماء الصنعة فيه .

يُجمع أهل هذه الصنعة على أن أبا حنيفة النعمان ليس من أهل الحديث ولا الرواية ، وكان خفيف الضبط ، ضعيفاً في الرواية وهنا نستقصي أقوال بعض العلماء من باب التعريف بذلك في هذا المقام .

- قال أبو نعيم الأصبهاني في كتابه (الضعفاء) (١) :

(٢٥٥ - النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ أَبُو حَنِيفَةَ مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَاسْتَيْبَ مِنْ كَلَامِهِ الرَّدِّيُّ غَيْرَ مَرَّةٍ كَثِيرٍ الْخَطَأَ وَالْأَوْهَامَ)

- قال أحمد بن حنبل في (العلل) (٢) :

(٥١٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَعْيَنُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ ضَرَبَ بَنُ الْمُبَارَكِ عَلِيَّ حَدِيثَ أَبِي حَنِيفَةَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِأَيَّامِ سِيرَةِ)

- يقول ابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٣) :

(أَبُو حَنِيفَةَ وَاسْمُهُ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، مَوْلَى بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ، وَكَانَ صَاحِبَ رَأْيٍ ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ ، فَمَاتَ بِهَا فِي رَجَبٍ أَوْ شَعْبَانَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ الْخَيْرَانَ)

(١) الضعفاء لأبي نعيم ، ص ١٥٤ ، ط ١ ، الناشر: دار الثقافة - الدار البيضاء .

(٢) العلل ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ ، ط ٢ ، الناشر: دار الخاني ، الرياض ، تحقيق : وصي الله عباس

(٣) الطبقات الكبرى ، ج ٧ ، ص ٣٢٢ ، ط دار صادر

- قال البخاري في (الضعفاء الصغير) (١) :

(النعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي، مات سنة خمسين ومائة، حدثنا نعيم بن حماد، ثنا يحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ، سمعنا الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين. حدثنا نعيم ثنا الفزاري، قال: كنت عند الثوري، فثني أبو حنيفة، فقال: الحمد لله، وسجد، قال: كان ينقض الإسلام عروة عروة، وقال يعني الثوري: ما ولد في الإسلام مولود أشأم منه)

وذكره تقي الدين المقرئ في (مختصر الكامل في الضعفاء) (٢) .

- قال ابن حبان في كتابه (المجروحين) (٣) عن أبي حنيفة :

(وَمِنْ جَهَّةٍ أُخْرَى لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ دَاعِيًا إِلَى الْإِرْجَاءِ)

وختاماً يقرر هذا الألباني ، وبذلك يكون النعمان ضعيفاً جزماً عند أهل التحقيق .

يقول في (إرواء الغليل) (٤) :

(لم يتفرد الدارقطني بتضعيفه بل هو مسبوق إليه من كبار الأئمة الذين لا مجال لمتعصب للطعن في تجريحهم لجلالهم وإمامتهم ، فمنهم عبد الله بن المبارك فقد روى عنه ابن أبي حاتم (٤٥٠/١/٢) بسند صحيح أنه كان يقول: " كان أبو حنيفة مسكيناً في الحديث ". وقال ابن أبي حاتم: " روى عنه ابن المبارك ثم تركه بآخره. سمعت أبي يقول ذلك " .

ومنهم الإمام أحمد ، روى العقيلي في " الضعفاء " (٤٣٤) بسند صحيح عنه أنه قال =

(١) الضعفاء الصغير ، ص ١٣٢ ، ط ١ ، الناشر: مكتبة ابن عباس ، المحقق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين .

(٢) مختصر الكامل في الضعفاء ، ص ٧٥٥ ، ط ١ ، الناشر: مكتبة السنة - مصر / القاهرة .

(٣) المجروحين ، ج ٣ ، ص ٦٣ ، ط ١ ، الناشر: دار الوعي - حلب ، وفي طبعة المحقق حمدي السلفي ، ج ٢ ، ص ٤٠٥ .

(٤) إرواء الغليل ، ج ٢ ، ص ٢٧٨ ، ط ٢ ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت .

= " حديث أبي حنيفة ضعيف " . ومنهم الإمام مسلم صاحب الصحيح فقال في " الكنى " (ق ١/٥٧) : " مضطرب الحديث ليس له كثير حديث صحيح " .
ومنهم الإمام النسائي فقال في " الضعفاء والمتروكين " (ص ٢٩) : " ليس بالقوى في الحديث " .

ثانياً: إذا سلمنا أن تجريح الدارقطنى كان مبهماً. فلا يعنى ذلك أن التجريح هو في الواقع مبهم ، فإن قول الإمام أحمد فيه: " حديثه ضعيف " فيه إشارة إلى سبب الجرح وهو عدم ضبطه للحديث ، وقد صرح بذلك الإمام مسلم حين قال: " مضطرب الحديث " . وكذلك النسائي أشار إلى سبب الضعف نحو إشارة أحمد حيث قال: " ليس بالقوى في الحديث " ، وقد أفصح عن قصده الذهبي فقال: " ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدى وآخرون " .

وقد اعترف الحنفي المشار إليه بأن جرح الإمام من بعضهم هو مفسر (ولم يسم البعض!) ولكنه دفعه بقوله: " إن الذي جرح الإمام بهذا لم يره ، ولم ير منه ما يوجب رد حديثه " .

قلت: وفيه نظر من وجهين:

الأول: أن عبد الله بن المبارك رآه وروى عنه ، ثم ترك حديثه كما سبق عن أبي حاتم ، ولولا أنه رأى منه ما يوجب رد حديثه ما ترك الرواية عنه.

الثاني: أن كلامه يشعر — بطريق دلالة المفهوم — أن الجراح لو كان رأى الإمام كان جرحه مقبولاً! فلزمه أن يقبل جرح ابن المبارك إياه ، لأنه كان قد رآه كما سبق. على أن هذا الشرط مما لا أصل له عند العلماء ، بل نحن نعلم أن أئمة الجرح والتعديل جرحوا مئات الرواة الذين لم يروهم ، وذلك لما ظهر لهم من عدم ضبطهم لحديثهم بمقابله بأحاديث الثقات المعروفين عندهم. وهذا شيء معروف لدى المشتغلين بعلم السنة.

على أنني أعتقد أن المتعصبين لا يرضيهم بأي وجه نقد إمامهم في رواية الحديث من أئمة الحديث المخلصين الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم ، فهذا أنت ترى دفع الجرح المبين سببه بحجة لم ترد عند العلماء وهي أن الجراح لم ير الإمام ، فلو أنه كان رآه =

= أفطن أنهم كانوا يقبلون جرحه ، أم كانوا يقولون: كلام المتعاصرين في بعضهم لا يقبل؟)

قلت : وادعى الألباني أن هذا لا يحط من قدره بالفقه وإمامته فيه وهذا سيبحث في مبحث حجية الكلام إن شاء الله تعالى .

فصل : كذب وتدليس أبو حنيفة النعمان ودسه في حديث رسول الله (ص) .

قال مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح في كتاب (التمييز) (١) :

(فأما رواية أبي سنان عن علقمة في متن هذا الحديث إذ قال فيه أن جبريل عليه السلام حيث قال جئت أسألك عن شرائع الإسلام فهذه زيادة مختلفة ليست من الحروف بسبيل وإنما أدخل هذا الحرف في رواية هذا الحديث شذمة زيادة في الحرف مثل ضرب النعمان بن ثابت وسعيد بن سنان ومن يجاري الإرجاء نحوهما وإنما أرادوا بذلك تصويبا في قوله في الإيمان وتعقيد الإرجاء ذلك ما لم يزد قولهم إلا وهنا وعن الحق إلا بعدا إذ زادوا في رواية الأخبار ما كفى بأهل العلم والدليل على ما قلنا من إدخالهم الزيادة في هذا الخبر أن عطاء بن السائب وسفيان روياه عن علقمة فقالا قال يا رسول الله ما الإسلام وعلى ذلك رواية الناس بعد مثل سليمان ومطر وكهمس ومحارب وعثمان وحسين بن حسن وغيرهم من الحفاظ كلهم يحكي في روايته أن جبريل عليه السلام قال يا محمد ما الإسلام ولم يقل ما شرائع الإسلام كما روت المرجئة)

قلت : وفي بعض الطبعات (فهذه زيادة مختلفة) وليست (مختلفة) وهنا هذه المرة سنحسن الظن بالحققين مع أنهم لا يسمحون لي بفرصة لذلك كما ستري إن شاء الله !

(١) التمييز ، ص ١٩٩ - ٢٠٠ ، ط ٣ ، الناشر: مكتبة الكوثر - المربع - السعودية .

المبحث الرابع : أبو حنيفة في كتاب السنة

فصل : سرد روايات الكتاب .

قد بينتُ سبب اختياري لبيان هذه الأخبار من كتاب السنة في مقدمة الكتاب ، وهي الأشمل والأوضح .. وعمدة النقل هو الكتاب المحقق من قبل المحقق / محمد سعيد سالم القحطاني والذي طبع في مطبعة دار عالم الكتب - الرياض ، مع أن هناك طبعةً أخرى لنفس المحقق لدار ابن القيم - الدمام .. وتفصيل الكلام في نسخ وطبعات هذا الكتاب آتية في الفصل الخاص بالخانات العلمية .

وقد عمل المحقق على تصحيح وتضعيف الأخبار ، فما صححه سنورده ، وأيضاً سأتكلم ببعض الأسانيد التي ضعفها لقصوره في التحقيق .

وسنورد رقم الفقرة ونصها وحكمه على الأثر .. والله الموفق .

(٢٢٧ - سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ عِلْمِ الرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ فِي رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ»)

قال المحقق : إسناده صحيح .

قلت : وهذا دلالة ليست للمدح فلا يعقل أن يصنف عبد الله باباً لذمه ومن ثم نحملها على مدحه ، بل هو أوردها في باب ذمه ، والمعنى : أي ينظر في أقواله بالرأي وأغلاطه ليكون على حذر منها ، ويؤيده أن عبد الرحمن بن مهدي يروي آثاراً في ذم الإرجاء كما جاء بالفقرة ٦١٦ من الكتاب نفسه .

(٢٣٠ - حَدَّثَنِي مُهَنَّابُ بْنُ يَحْيَى الشَّامِيُّ، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَعِنْدِي وَالْبُعْدُ إِلَّا سَوَاءً)

قلت : وهذا سكت عنه المحقق ، وهو إسناده حسن إن شاء الله تعالى ، وفيها تلاعب باللفظ ، فاللفظ الصواب (ما قول أبي حنيفة والبعر عندي إلا سواء) كما عند

الخطيب البغدادي في تاريخه !!

فإن قيل أن مهنا قال عنه الأزدي منكر الحديث قلنا بقول الذهبي في (ميزان الاعتدال)
(١): (قلت: ما كل من روى المناكير يضعف)

وبقول الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان) (٢) :
(فلو كان كل من روى شيئاً منكراً استحق أن يذكر في الضعفاء لما سلم من المحدثين
أحد)

هذا لو ثبت القول عن الأزدي ، وإن ثبت فشهادته مردودة .

يقول يحيى بن عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من
الأباطيل) (٣) :

(أما الأزدي: فقد تكلموا فيه حتى أتهموه في الوضع راجع ترجمته في (لسان الميزان)
ج ٥ رقم ٤٦٤ مع الرقم الذي يليه من «قال الخطيب» إلى آخر الترجمة فإنه كله
متعلق بالأزدي، وقال ابن حجر في ترجمة أحمد بن شبيب في الفصل التاسع مع «مقدمة
الفتح» : «لا عبرة بقول الأزدي لأنه هو ضعيف فكيف يعتمد في تضعيف الثقات»
وذكر نحو ذلك في ترجمة خثيم بن عراك وغيرها فقال في ترجمة علي بن أبي هاشم
«قدمت غير مرة أن الأزدي لا يعتبر تجريحه لضعفه هو»)

أقول : هنيئاً للبعر فلقد رفعوه مكاناً سامياً حتى صار موازياً لقول الإمام المعظم المبجل
الذي يستبيح الكفريات .!

(١) ميزان الاعتدال ، ج ١ ، ص ١١٨ ، ط ١ ، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت .

(٢) لسان الميزان ، ج ٢ ، ص ٣٠٨ ، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت .

(٣) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ١ ، ص ٣٤٠ .

(٢٣٥ - حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ حَمَادٍ بْنَ أَبِي حَنِيفَةَ، يَقُولُ: «هُوَ دِينُهُ وَدِينُ آبَائِهِ يَعْنِي الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ»)

قلت : وإن كان حفيد أبو حنيفة ضعيفاً إلا أن ضعفه لا يصل به إلى حد الجهل بدين أبيه وجده !!

ونقل المحقق رواية ابن عبد البر في (الانتقاء) أن بشر بن الوليد قال لإسماعيل : أما رأيك فنعم ، وأما رأي آبائك فلا .

قلت : والسند إلى بشر أصلاً ضعيف بسهل بن عامر ، وبشر بن الوليد الكندي مختلط ، وهنا تعارض أثران ضعيفان سنداً فنقدم قول إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة الأعمى بحال أهله على قول المختلط الذي لا يعي ما يقول !!

ومن باب إجمال القول فإن هناك أقوال تعارض هذا بتراجعه ، وما أحسبت الخوض بالمسألة بغية للاختصار ، وإن فاتت هذه فما أفلتت رواية عبادة النعل !

(٢٤٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، مِنْ أَهْلِ مَرَوْ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ نَعُوذُهُ أَنَا وَأَحْمَدُ بْنُ شُبُوبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فَقَالَ لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، عِنْدِي سِرٌّ كُنْتُ أَطْوِيهِ عَنْكُمْ فَأُخْبِرُكُمْ، وَأَخْرَجَ بِيَدِهِ عَنْ فِرَاشِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «احْتَمَلْنَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ كَذَا وَعَقَدَ بِأَصْبُعِهِ، وَاحْتَمَلْنَا عَنْهُ كَذَا وَعَقَدَ بِأَصْبُعِهِ الثَّانِيَةِ، وَاحْتَمَلْنَا عَنْهُ كَذَا وَعَقَدَ بِأَصْبُعِهِ الثَّلَاثَةَ الْعُيُوبَ حَتَّى جَاءَ السَّيْفُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ السَّيْفُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تَحْتَمِلَهُ»)

قال المحقق : إسناده حسن .

قلت : وكذا وعقد بأصبعه وكذا وكذا ..؟! ما هي المثالب المخفأة يا رواة السنة ؟ عدا عن مثلبة الخروج فهي مخالفة صريحة لما يروونه عن النبي من حرمة الخروج على الحاكم وأن الخارج عليه يموت ميتة جاهلية ... فإذا كان الخارج يموت ميتة جاهلية فكيف بمن يفتي ؟

(٢٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو نَشِيطٍ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ، سَمِعْتُ الْفَزَارِيَّ
يَعْنِي أَبَا إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ لِي الْأَوْزَاعِيُّ «إِنَّا لَنَنْقِمُ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ كَانَ يَجِيءُ
الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُخَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ»)
قال المحقق : إسناده حسن .

قلت : هكذا الفقه وإلا فلا .. يُضرب بكلام رسول الله صلى الله عليه وآله عرض
الحائط ومن ثم يصبح الفقيه الورع !!

(٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَزَارِيَّ، يَقُولُ: كَانَ
الْأَوْزَاعِيُّ وَسُفْيَانُ يَقُولَانِ «مَا وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَشْأَمُ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ»)

قلت : فليكن هكذا التحقيق الأمين !!! سكت عنه المحقق وهو صحيح ، وفتح ديواناً
للاعتذارات ، ستناقش في الفصل الخاص بحجية الكلام في أبي حنيفة .
وفيما يأتي سيعلم المسلمون كيف كان شؤماً .. على الإسلام وأهله .

(٢٥٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَ
بْنَ أَبِي مُطِيعٍ، يَقُولُ: " كُنْتُ مَعَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَرَأَهُ أَبُو حَنِيفَةَ
فَأَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَلَمَّا رَأَهُ أَيُّوبُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قَوْمُوا لَا يُعْدِنَا بِجَرِبِهِ، قَوْمُوا لَا يُعْدِنَا بِجَرِبِهِ
")

قلت : سكت عنه ، و إسناده صحيح متصل .

(٢٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، سَمِعْتُ مُعَرَّفًا، يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى
الْأَعْمَشِ يَعُودُهُ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَوْلَا أَنْ يَثْقَلَ عَلَيْكَ مَجِيئِي لَعُدْتُكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ،
فَقَالَ الْأَعْمَشُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو حَنِيفَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ النُّعْمَانِ أَنْتَ وَاللَّهِ ثَقِيلٌ فِي
مَنْزِلِكَ فَكَيْفَ إِذَا جِئْتَنِي»)

قال المحقق : إسناده حسن

قلت : هكذا هو ثقیل بشخصه .. فكيف بكفرياتة ؟

(٢٥٨ - حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَّاشٍ، ذَكَرَ أَبَا حَنِيفَةَ وَأَصْحَابَهُ الَّذِينَ يُخَاصِمُونَ فَقَالَ: كَانَ مُغَيَّرَةً يَقُولُ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَأَنَا أَخَوْفُ عَلَى الدِّينِ مِنْهُمْ مِنَ الْفُسَّاقِ»، وَحَلَفَ الْأَعْمَشُ قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَعْرِفُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُمْ قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ يَعْنِي الْمُرْجِنَةَ؟
قَالَ: «الْمُرْجِنَةُ وَغَيْرُ الْمُرْجِنَةِ»)
قال المحقق : إسناده صحيح .

(٢٥٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكُوسِجِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: قِيلَ لِسَوَّارٍ لَوْ نَظَرْتَ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَضَايَاهُ فَقَالَ: «كَيْفَ أَقْبَلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُؤْتَ الرَّفْقَ فِي دِينِهِ»)
قال المحقق : إسناده صحيح .

(٢٦٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، سَمِعْتُ عُثْمَانَ الْبُنِّيَّ، يَقُولُ ذَاتَ يَوْمٍ: «وَيْلٌ لِأَبِي حَنِيفَةَ هَذَا مَا يُخْطِئُ مَرَّةً فَيُصِيبُ»)
قال المحقق : إسناده حسن .

(٢٦١ - سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِرَقَبَةٍ فَقَالَ لَهُ رَقَبَةُ: «مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟» قَالَ: مِنْ عِنْدِ أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: «كَلَامٌ مَا مَضَعْتَ وَتُرَاجِعُ أَهْلَكَ بِغَيْرِ ثِقَةٍ»)
قال المحقق : فيه رجل مجهول .

قلت : عبد الله ينقل عن أبيه أحمد مباشرة بلا واسطة أن رجلاً مرّ بالراوي الثقة رقية بن مقصلة فقام الشيخ الإمام رقية بن مقصلة بسؤال الرجل عن المكان الذي أتى منه فقال له من عند أبي حنيفة فقال له رقية : كَلَامٌ مَا مَضَعْتَ وَتُرَاجِعُ أَهْلَكَ بِغَيْرِ ثِقَةٍ !!
فذكر الرجل بالقصة لا يؤثر على إسناده فهو عَرَضِي .. فعلاً محقق ضابط !!

أظن أن عطاء بن السائب باختلاطه أثبت من محققنا !! اهل هذه الدرجة الاستغلاق
الذهني عند هذا المحقق ؟ !!

والعجيب أن الأثرين اللذين بعده هما مشاهجان للمتن باختلاف الطرق برقم (٢٦٢ -
٢٦٣) وحسن أحدهما وصحح الآخر .. وغفل عن صحة هذا الإسناد الأول !!

(٢٦٤ - حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «مَا أَحَبُّ أَنْ أُوَافِقَهُمْ عَلَى الْحَقِّ» قُلْتُ لِأَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، رَجُلٌ اسْتَيْبَ فِي الْإِسْلَامِ مَرَّتَيْنِ» يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ، قُلْتُ لِأَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ أَبَا حَنِيفَةَ الْمُسْتَيْبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»)

قال المحقق : إسناده صحيح .

قلت : إمام الأئمة الفقيه يُستتاب من الكفر .!!! أي إمام هذا ؟ وأين جلالته التي تمنع
الناس عنه ؟ فلو كان كما يزعمون لاحترمه أهل طبقته .

وهذا خبر آخر وترك بعدها الآثار المشابهة ..

(٢٦٧ - حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: «اسْتَتَابَ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ أَبَا حَنِيفَةَ مَرَّتَيْنِ»)

قال المحقق : إسناده صحيح

(٢٧٥ - حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، نا حَمَزَةُ بْنُ
الْحَارِثِ بْنِ عُمَيْرٍ، مِنْ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَجُلًا، يَسْأَلُ أَبَا حَنِيفَةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ الْكَعْبَةَ، حَقٌّ
وَلَكِنْ لَا أَدْرِي هَلْ هِيَ هَذِهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: مُؤْمِنٌ حَقًّا، وَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَبِيٌّ وَلَكِنْ لَا أَدْرِي هُوَ الَّذِي قَبْرُهُ بِالْمَدِينَةِ أَمْ لَا، فَقَالَ: مُؤْمِنٌ حَقًّا،
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ «مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ» ، قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَكَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
يُحَدِّثُ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الْحَارِثِ،

٢٧٦ - حَدَّثَنِي هَارُونُ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ
بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَزَةَ)

قال المحقق : رجاله ثقات .

قلت : إسناده صحيح ، وإن توقف بصحة السند لجهله هل سمع حمزة من أبيه أم لا
فالمعاصرة تكفي ما لم يكن مدلساً .. وقد ثبت سماعه أصلاً من أبيه في سنن النسائي
ح رقم ٢٠٩٤ وصححه الألباني .

وباقى رجال السند سمعوه كل راوٍ عن شيخه فالسند رجاله ثقات متصل صحيح .

أقول : ولمن تتبع كلامنا في فصل الإرجاء وكيف قلنا أن قوله بالإرجاء لا يعني إرجاء
السنة وإنما قال هذا الكلام علماء أهل الخلاف من باب تمييع الخلاف !! .. بل هذا
أخطر قول يقوله وفيه من الكفر ما فيه .. حتى باعتراف الحميدي بنفسه فقال : من
قال هذا فقد كفر .

وذلك أنه لو لم يعتقد أن الكعبة هي تلك التي بمكة المكرمة فقد أسقط عن نفسه فريضة
الحج وذلك لعدم ثبوت كون الكعبة هل هي التي بمكة أم لا ... ومع ذلك يبقى مؤمناً
.. وذلك لأن أبا حنيفة يعتقد أن الإيمان قول بدون عمل حاله كحال باقي المرجئة .
والمحقق اعترف بوثاقة رجال السند ، ومع ذلك يعترض البعض على الحارث من ناحية
بعض وجوه التضعيف ، والجواب عند !! العلامة الفهامة التحرير !! (المعلمي اليماني)

قال في كتابه (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) (١) :

(الحارث بن عمير البصري نزيل مكة في «تاريخ بغداد» «١٣ / ٣٧٠» من طريق
«الحميدي حدثنا حمزة بن الحارث عن عمير عن أبيه قال سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة
في المسجد الحرام ... » =

(١) التنكيل ، ج ١ ، ص ٤٢٩ - ٤٣٠

= قال الأستاذ ص ٣٦ «مختلف فيه والجرح مقدم، قال الذهبي «الميزان» : وما أراه إلا بين الضعف، فإن ابن حبان قال في «الضعفاء» : روى عن الإثبات والموضوعات. وقال الحاكم: روى عن حميد وجعفر الصادق أحاديث موضوعة. وفي «تهذيب التهذيب» : قال الأزدي: منكر الحديث. ونقل ابن الجوزي عن ابن خزيمة أنه قال: الحارث بن عمير كذاب» .

أقول : الحارث بن عمير وثقة أهل عصره والكبار قال أبو حاتم عن سليمان بن حرب «كان حماد بن زيد يقدم الحارث بم عمير ويشي عليه» زاد غيره «ونظر إليه» قال الحافظ ابن حجر في أماليه ... أثني عليه حماد بن زيد ... وأخرج له البخاري تعليقاً ... « ولم يتكلم فيه أحد من المتقدمين، والعدالة تثبت بأقل من هذا، ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا بحجة وبينه واضحة كما سلف في القواعد. فلننظر في المتكلمين فيه وكلامه:

أما الأزدي: فقد تكلموا فيه حتى اتهموه في الوضع راجع ترجمته في (لسان الميزان) ج ٥ رقم ٤٦٤ مع الرقم الذي يليه من «قال الخطيب» إلى آخر الترجمة فإنه كله متعلق بالأزدي، وقال ابن حجر في ترجمة أحمد بن شبيب في الفصل التاسع مع «مقدمة الفتح» : «لا عبرة بقول الأزدي لأنه هو ضعيف فكيف يعتمد في تضعيف الثقات» وذكر نحو ذلك في ترجمة خثيم بن عراك وغيرها فقال في ترجمة علي بن أبي هاشم «قدمت غير مرة أن الأزدي لا يعتبر تجريحه لضعفه هو» على أن الأزدي أستند إلى ما أستند إليه ابن حبان وسيأتي ما فيه.

وأما ابن خزيمة فلا تثبت تلك الكلمة عنه بحكاية ابن الجوزي المعضلة، ولا نعلم ابن الجوزي التزم الصحة فيما يحكيه بغير سند، ولو التزم لكان في صحة الاعتماد على نقله نظر لأنه كثير الأوهام، وقد أثني عليه الذهبي في (تذكرة الحفاظ) كثيراً ثم حكى عن بعض أهل العلم أنه قال في ابن الجوزي: «كان كثير الغلط فيما يصنفه فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره» .

قال الذهبي: «نعم له وهم كثير في توأيفه يدخل عليه الداخل من العجلة والتحويل إلى مصنف آخر ومن أجل أن علمه من كتب صحف ما مارس فيها أرباب العلم كما

ينبغي» وذكر ابن حجر في (لسان الميزان) ج ٣ ص ٨٤ حكاية عن ابن الجوزي ثم قال: «دلت هذه القصة على أن ابن الجوزي حاطب ليل لا ينقد ما يحدث به» .

وقد وقفت أنا على جملة من أو هامه منها أنه حكى عن أبي زرعه وأبي حاتم أنهما قالوا في داود بن عمر بن زهير: «منكر الحديث» وإنما قالوا ذلك في داود بن عطاء المدني، راجع التعليق على (تاريخ البخاري) ج ٢ قسم ١ ص ٢١٥. ومنها أنه حكى في إسحاق بن ناصح عن الإمام أحمد كلاماً إنما قاله أحمد في إسحاق نجيح راجع (لسان الميزان) ج ١ ص ٣٧٦. ومنها أنه قال في الربيع بن عبد الله بن خطاف: «كان يحيى بن سعيد يثني عليه، وقال ابن مهدي لا ترو عنه شيئاً» وهذا مقلوب كما في ترجمة الربيع من (التهذيب) . ومنها أنه حكى في سوار بن عبد الله بن سوار أن الثوري قال فيه: «ليس بشيء» مع أن سواراً هذا ولد بعد موت الثوري وإنما قال الثوري تلك الكلمة في جده سوار بن عبد الله كما في (التهذيب) . ومنها أنه حكى في صخر بن عبد الله بن حرملة الحجازي أن ابن عدي وابن حبان اتهمته بالوضع، وإنما اتهما صخر بن محمد، ويقال ابن عبد الله الحاجي المروزي، راجع (التهذيب) و (اللسان) . ومنها أنه حكى في جعفر ابن حبان أبي الشهب البصري كلاماً عن الأئمة قالوه في جعفر بن الحارث أبي الأشهب الواسطي. راجع (التهذيب) ومنها أنه ذكر معاوية بن هشام فقال: وقيل هو معاوية بن أبي العباس روى ما ليس من سماعه فتركوه. كذا قال ومعاوية بن هشام من الثقات لم يروما ليس من سماعه ولم يتركه أحد، وإنما روى مروان بن معاوية الفزاري عن معاوية ابن أبي العباس أحاديث عن شيوخ الثوري وهي معروفة من حديث الثوري فقال ابن نمير، وأخذه عنه أبو زرعة وغيره: إن معاوية بن أبي العباس رجل متروك كان جاراً للثوري فلما مات الثوري أخذ معاوية كتبه فرواها عن شيوخه فسمعوا منه، ثم فطنوا لصنيعه فافتضح وتركوه، وبقي مروان يروي عنه. ورأى بعض الحفاظ أن معاوية بن هشام روى تلك الأحاديث عن الثوري، فسمعها منه مروان ثم دلس مروان اسمه وأسقط الثوري من السند فدلس مروان «تدليس» تسوية بعد تدليسه الاسم، وهذا القول على وهنة كما بينته في تعليقي على (الموضح) لا يفيد أن معاوية بن هشام روى ما لم يسمع ولا أنهم تركوه بني على أنه ذكر في موضوعاته

حديثاً رواه الطبراني قال: حدثنا أحمد حدثنا إسحاق بن وهب العلاف حدثنا بشر بن عبيد الفارسي ... » ثم قال ابن الجوزي «إسحاق كذاب ... » قال السيوطي في (اللائي) ١ / ٢٠٦: «إنما الكذاب إسحاق بن وهب الطهرمسي فالتبس على المؤلف ... » يعني ابن الجوزي وصدق السيوطي، العلاف موثق وهو من شيوخ البخاري في (صحيحه) . والطهرمسي كذبه إلى غير ذلك من أوهامه.

وأما الحاكم فأحسبه تبع ابن حبان، فان ابن حبان ذكر الحارث في (الضعفاء) وذكر ما أنكره من حديثه، والذي يستنكر من حديث الحارث حديثان: الأول رواه محمد بن زنبور المكي عن الحارث عن حميد، والثاني رواه ابن زنبور أيضاً عن الحارث عم جعفر بن محمد، فاستنكرها ابن حبان وكان عنده أن ابن زنبور ثقة فجعل الحمل على الحارث، وخالفه آخرون فجعلوا الحمل على ابن زنبور، قال مسلمة في ابن زنبور: «تكلم فيه لأنه روى عن الحارث بن عمير مناكير لا أصول لها وهو ثقة» وقال الحاكم أبو أحمد في ابن زنبور «ليس بالمتين عندهم تركه محمد بن إسحاق بن خزيمة» وهذا مما يدل على وهم ابن الجوزي.

وساق الخطيب في (الموضح) فصلاً في ابن زنبور فذكر أن الرواة عنه غيروا اسمه على سبعة أوجه وهذا يشعر بان الناس كانوا يستضعفونه لذلك كان الرواة عنه يدلسونه. وقال ابن حجر في ترجمة الحارث من (التهذيب): «قال ابن حبان كان ممن يروي عن الإثبات الأشياء الموضوعات لا أصل له» ثم ساقه ابن حجر بسنده إلى محمد بن أبي الأزهر عن الحارث. وكذلك ذكره السيوطي في (اللائي المصنوعة) ج ١ ص ١١٨ وابن الأزهر هو ابن زنبور وأسند الخطيب في (الموضح) هذا الحديث في ترجمة ابن زنبور. ثم قال ابن حجر: «والذي يظهر لي أن العلة فيه من دون الحارث» يعني من ابن زنبور، وخالفهم جميعاً النسائي فوثق الحارث، ووثق ابن زنبور أيضاً وقال مرة: «ليس به بأس» قال المعلمي: لو كان لا بد من جرح أحد الرجلين لكان ابن زنبور أحق بالجرح، لأن عدالة الحارث أثبت جداً وأقدم، ولكن التحقيق ما اقتضاه صنيع النسائي من توثيق الرجلين، ويحمل الإنكار في بعض حديث ابن زنبور عن الحارث على خطأ ابن زنبور، وقد قال فيه ابن حبان نفسه في (الثقات): «ربما أخطأ». والظاهر أنه كان صغيراً عند

سماعه من الحارث كما يعلم من تأمل ترجمتها، وقد يقدم في ترجمة جرير، فكأن ابن زنبور في أوائل طلبه كتب أحاديث عن الحارث ثم سمع من رجل آخر أحاديث كتبها في تلك الورقة ولم يسم الشيخ، ثقة بأنه لن يلتبس عليه، ثم غفل عن ذلك الكتاب مدة ثم نظر فيه فظن أن تلك الأحاديث كلها مما سمعه من الحارث. وقد وثق الأئمة جماعة من الرواة ومع ذلك ضعفهم فيما يروونه عن شيوخ معينين منهم عبد الكريم الجزري فيما يرويه عن عطاء، ومنهم عثمان بن غياث وعمرو بن أبي عمرو وداود ابن الحصين فيما يروونه عن عكرمة، ومنهم عمرو بن أبي سلمة فيما يرويه عن زهير بن محمد، ومنهم هشيم فيما يرويه عن عكرمة، ومنهم عمرو بن أبي سلمة فيما يرويه عن زهير بن محمد، ومنهم هشيم فيما يرويه عن الزهري، ومنهم ورقاء فيما يرويه عن منصور بن المعتز، ومنهم الوليد بن مسلم فيما يرويه عن مالك. فهكذا ينبغي مع توثقاه ابن زنبور تضعيفه فيما يرويه عن الحارث بن عمير.

فإن قيل: فأين أنت عما في (الميزان) «ابن حبان ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمود بن غيلان أنبأنا أبو أسامة ثنا الحارث بن عمير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس. قال العباس: لأعلمن ما بقاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فينا، فاتاه فقال يا رسول الله لو اتخذنا لك مكاناً تكلم الناس منه، قال بل اصبر عليهم ينازعوني ردائي ويطأون عقبي ويصيبني غبارهم حتى يكون الله هو يريحني منهم. رواه حماد بن زيد عن أيوب فأرسله أو أن ابن عباس قاله - شك» فهذا الحديث لا شأن لابن زنبور فيه، وليس في سنده من يتجه الحمل عليه غير الحارث.

قلت: ليس في هذا الحديث ما ينكر وقد رواه حماد بن زيد غير أنه شك في إسناده وقد قال يعقوب بن شيبة «حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة وكل ثقة غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع، كثير الشك بتوقيه وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث، وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه» فأبي مانع من أن يكون هذا مما قصر فيه حماد، حفظه الحارث، وقد كان حماد نفسه يثني على الحارث ويقدمه كما مر. فإن شدد مشدد فغاية الأمر أن يكون الخطأ في وصله، وهل الخطأ من الحارث أو ممن بعده؟ وعلى فرض أنه من الحارث فليس

ذلك مما يوجب الجرح، ومثل هذا الخطأ وأظهر منه قد يقع للأكابر كما لك والشوري،
والحكم الجمع عليه في ذلك أن من وقع منه ذلك قليلاً لم يضره بل يحتج به مطلقاً إلا
فيما قامت الحجة على أنه أخطأ فيه، فالخارث بن عمير ثقة حتماً. والحمد لله رب
العالمين. (

(٢٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّاسِ الْبَاهِلِيِّ، ثنا الْأَصْمَعِيُّ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ
الثَّوْرِيُّ «مَا وُلِدَ مَوْلُودٌ بِالْكُوفَةِ أَوْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَضْرُّ عَلَيْهِمْ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ»
قَالَ: وَزَعَمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ اسْتَيْبَ مَرَّتَيْنِ)
قال المحقق : إسناده حسن .

قلت : ها هي شهادة معاصريه عليه ، فضرره على هذه الأمة كبير ، عدا عن استتابته
من قبل قومه .. فأين ما يزعم من رفعة مكانته ..؟!

بل مديحه لم يظهر إلا في طبقات المتأخرين ولا اعتداد بقولهم كما قرر العلماء ما لم يكن
لهم سلف في هذا .

(٢٩١ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سُفْيَانَ جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَأَقْبَلَ أَبُو حَنِيفَةَ يُرِيدُهُ فَلَمَّا رَأَاهُ سُفْيَانُ قَالَ: «قَوْمُوا بِنَا لَا يُعَدِنَا هَذَا بِجَرَبِهِ» ، فَقَمْنَا وَقَامَ سُفْيَانُ، وَكُنَّا مَرَّةً أُخْرَى جُلُوسًا مَعَ سُفْيَانَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَجَاءَهُ أَبُو حَنِيفَةَ فَجَلَسَ فَلَمْ نَشْعُرْ بِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ سُفْيَانُ اسْتَدَارَ فَجَعَلَ ظَهْرَهُ إِلَيْهِ)
قال المحقق : إسناده صحيح .

(٢٩٢ - حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، سَمِعْتُ مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ، ذَكَرَ أَبَا حَنِيفَةَ فَذَكَرَهُ بِكَلَامٍ سَوْءٍ وَقَالَ: " كَادَ الدِّينَ، وَقَالَ: مَنْ كَادَ الدِّينَ فَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ ")
قال المحقق : رجاله ثقات .

قلت : إسناده صحيح ، وما فيه من علة ، فلا أدري ما صنيع هذا المحقق !!

وكذا الأثر الذي يتلوه ...

(٢٩٣ - حَدَّثَنِي مَنْصُورُ، مَرَّةً أُخْرَى قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًَا، يَقُولُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ قَوْلًا يُخْرِجُهُ مِنَ الدِّينِ، وَقَالَ: «مَا كَادَ أَبُو حَنِيفَةَ إِلَّا الدِّينَ»)

(٣٠٢ - حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ مُزَاحِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْعُدْرِيَّ، يَقُولُ: قِيلَ لِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ مَاتَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَبَسَ بِهِ بَطْنَ الْأَرْضِ»)
قال المحقق : في سنده أبو علي العدري لم أفق له على ترجمة .

قلت : ذكره ابن عساكر بتاريخه ، و ترجم له الذهبي بسيره ونص أنه من العلماء المحدثين وذوي العلم والمعرفة ، وعليه الأثر حسن .

(٣٠٤ - حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى الطَّبَّاعِ، قَالَ: سَأَلْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَاكَ يُعْرَفُ بِالْخُصُومَةِ فِي الْإِرْجَاءِ»)
قال المحقق : إسناده حسن .

(٣٠٥ - حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكَاً، يَقُولُ: «لَأَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ رَبْعٍ مِنْ أَرْبَاعِ الْكُوفَةِ خَمَارٌ يَبِيعُ الْخَمْرَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَنْ يَقُولُ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ»)

قلت : سكت عنه المحقق ، وإسناده صحيح .. فيا لعجبي من صنيع هذا المحقق !
فمنصور بن أبي مزاحم ثقة كما نص المحقق نفسه في تعليقه على الأثر برقم (٣٦٧)
حيث قال : منصور ثقة .. إلخ .

أما شريك فهو القاضي شريك أحد أعلام السنة ، وقد أفرد عبد الله بن أحمد باباً
لأقواله وذلك لاعتبارية رأيه .

أقول : ماذا فعلت بهم يا أبا حنيفة حتى تمنوا الخمر بدل قولك الكفري الفاسد
.. وأضيف : الآن عرفت أن لعدنان العرعور سلفاً في تمني الخمر على الأقوال التي لا
تعجبهم .. فهو قد قال : لئن تذهبوا للخمرات خير من محاورة الشيعة وإن قرأوا
القرآن وصحيح البخاري وصحيح مسلم .
سار العرعور على نعمة سلفه فلم يخالفهم في أمانهم .. فلا خير في خلف خالف سلف
ولا خير بالخمرات إن لم تمتلئ بالوهابية !

(٣١١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ، يَقُولُ:
سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «اسْتَتِيبَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الْكُفْرِ مَرَّتَيْنِ»)
قال المحقق : رجاله ثقات .

قلت : أثر صحيح .. إسناده متصل رجاله صحيح .

(٣١٨ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ، ثنا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، قَالَ: " قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَوْ أَدْرَكَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَخَذَ بِكَثِيرٍ مِنْ قَوْلِي ")

قلت : أعله المحقق بيوسف بن أسباط مع أنه حسن حديثه في الفقرة ٣٩٧ فيا للتناقض ، وقد ليته والصواب خلاف ذلك .

قال المعلمي اليماني عنه في (التنكيل بما تأنيب الكوثري من الأباطيل) (١) :

(قال الأستاذ - يعني الكوثري - ص ١٧ «من مغفلي الزهاد، دفن كتبه واختلط، واستقر الأمر على أنه لا يحتج به ، وأين هذا السند من سند الخبر الذي يليه في (تاريخ الخطيب) نفسه وفيه: وولد ثابت على الإسلام ... وجد أبي حنيفة النعمان بن قيس المرزبان بن زوطى بن ماه كان حامل راية علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يوم النهروان - كما ذكره ... السمناني في كتاب (روضة الفضلاء) ... ودعاء علي كرم الله وجهه لوالد أبي حنيفة في عهد جده مما ساقه الخطيب بسنده ... بل لم يكن بين أجداده نصراني أصلاً لأنه منحدر النسب من دم فارسي» .

أقول: أما التغليف والاختلاط فمن مفتريات الكوثري، وأما دفن كتبه فصحيح، وكذلك فعل آخرون من أهل الورع، كانوا يرون أن حفظ الحديث وروايته فرض كفاية، وأن في غيرهم من أهل العلم من يقوم بالكفاية وزيادة، ويرون أن التصدي للرواية مع قيام الكفاية بغيرهم لا يخلو من حظ النفس بطلب المتزلة بين الناس. ثم لم يتصد يوسف للرواية بعد أن دفن كتبه ولكن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويرغب في الطاعة ويحذر من المعصية، ويحض علي أتباع السنة / وينفر عن البدعة، =

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ٢ ، ص ٧٤٦ .

= فرما احتاج لآي أثناء ذلك؟ قال ابن معين: «ثقة» وقال ابن حبان في (الثقات) :
«كان»

من عباد أهل الشام وقرائهم، سكن إنطاكية وكان لا يأكل إلا الحلال، فإن لم يجده
استف التراب، وكان من خيار أهل زمانه، مستقيم الحديث، ربما أخطأ مات سنة
١٩٥» فعبارة ابن حبان تعطي أن خطاه كان يسيراً لا يمنع من الاحتجاج حيث لم
يبين خطؤه، ويشهد لذلك إطلاق ابن معين أنه ثقة (

(٣٢١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ: " سئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَنِ
الْأَشْرَبَةِ، فَمَا سئِلَ عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَسئِلَ عَنِ الْمُسْكَرِ فَقَالَ: حَلَالٌ ")
قال المحقق : إسناده صحيح .

قلت : وعقب المحقق بقول مضحك : لعل هذا محمول على النييد !! اللفظ صريح
بأنه مسكر ويقول : لعل ؟! مع أنه قال في كتاب السنة ص ١٩٢ (لا يُقَامُ حَكْمُ
بظن) وصح مثله بشار معروف في تاريخ بغداد (١) ولكنه صنع كصنيع صاحبنا
المحقق !!.. ماذا فعلت بقومك يا أبا حنيفة ؟ أعتبهم من بعدك بـ (لعل) !!.

(٣٢٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ " حَدَّثْتُ أَبَا
حَنِيفَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثٍ فِي رَدِّ السَّيْفِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ
خُرَافَةٌ ")

قال المحقق : رجاله ثقات .

قلت : أثر صحيح ، إسناده متصل رجاله ثقات ، وإن توقف المحقق فيه لشكه بسماع
أبي توبة عن الفزاري فقد ثبت اللقاء والسماع ، راجع ح رقم ٨٣٣ من سنن أبي
داوود .

(٣٢٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَثُومٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ،
أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ أَبُو حَنِيفَةَ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاتَهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْقُضُ عُرَى الْإِسْلَامِ
عُرْوَةَ عُرْوَةَ» (قال المحقق : إسناده صحيح .

(١) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٤١ .

(٣٢٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «إِنَّا لَا نَنْقِمُ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ الرَّأْيِ كُلَّنَا نَرَى، إِنَّمَا نَنْقِمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُذَكِّرُ لَهُ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُفْتِي بِخِلَافِهِ»)

قلت : كإسناد سابقه صحيح .

(٣٢٧ - حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، ثنا غَالِبُ بْنُ فَائِدٍ، ثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يُطَافُ بِهِ عَلَى حَلْقِ الْمَسْجِدِ يُسْتَتَابُ أَوْ قَدْ اسْتَتَيْبَ»)

قال المحقق : في إسناده أبو عقيل .. صدوق ربما وهم ... إلخ .

قلت : وهذا كلام ابن حجر وسلفه في هذا الأمر هو قول ابن حبان أنه ربما أخطأ ، وهذا القول لا ينافي الوثيقة .

قال المعلمي اليماني السلفي المجسم في (التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)
(١) :

(وقد قدمنا في ترجمة ابن حبان أن توثيقه ، لمن قد عرفه من أثبت التوثيق، وقوله «ربما أخطأ» لا ينافي التوثيق) ، فعليه هذا القول لا يعارض ما جاء من التوثيق .. والأثر يكون حسناً .

(٣٣٢ - حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ الطَّبَّاعِ، قَالَ: سَأَلْتُ شَرِيكًا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: «وَهَلْ تَلْتَقِي شَفَتَانِ بِذِكْرِ أَبِي حَنِيفَةَ»)

قال المحقق : إسناده حسن .

(١) التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ٢ ، ص ٧١٢ .

(٣٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابِ الْأَعْيُنِ، حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكَاً ،
يَقُولُ: «مَا شَبَّهْتُ أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الدَّفَّاقِينَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَشَفَ إِسْتَهَ فِي
الْمَسْجِدِ مَا بَالَى مَنْ رَأَاهُ مِنْهُمْ»)
قال المحقق : إسناده حسن .

(٣٣٦ - حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: قِيلَ لِشَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِمَّا اسْتَبْتُمُ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ:
«مِنَ الْكُفْرِ»)
قال المحقق : في إسناده مجهول .

قلت : أبو معمر هو إسماعيل بن إبراهيم الهذلي ثقة وصحح أحاديثه المحقق .. يا ترى
هل ربما يعتقد الحق الجهمي فلتة زمانه ضعف الحديث لجهالة من سأل شريك؟! .
هكذا التحقيق وإلا فلا .. سبحان الله .. هذه أفاعيل جهابذة علم الرجال .

(٣٣٧ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا حَنِيفَةَ وَقَدْ اسْتَبْتَبَ مِنَ الزُّنْدَقَةِ
مَرَّتَيْنِ)
قال المحقق : في إسناده شريك صدوق يخطئ كثيراً .

قلت : شريك أهل للاحتجاج في هذه المسألة وإلا لما عقد إمام الجسمة فصلاً في أقواله
، عدا عن ذلك .. ألم يلتفت المحقق الخطير والجهبذ العلامة أن يحيى بن آدم رواه عن
شريك والحسن بن صالح معاً؟! والحسن بن صالح بن حي ثقة .

كذلك الخبر الذي يتلوه اشترك بالاسناد مع آخرين

(٣٣٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَشَرِيكٌ،
وَحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، قَالُوا: «أَدْرَكْنَا أَبَا حَنِيفَةَ وَمَا يُعْرِفُ بِشَيْءٍ مِنَ الْفِقْهِ مَا يُعْرِفُ إِلَّا
بِالْخُصُومَاتِ»)

(٣٤١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ " فَذَكَرُوا مَسْأَلَةَ فُقَيْلِ أَبِي حَنِيفَةَ يَقُولُ بِهَا فَقَالَ: «هَذَا وَاللَّهِ قَوْلُ ذَاكَ الْمَارِقِ»)

قال المحقق : إسناده صحيح .

(٣٤٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، ثنا الهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: «هَذَا لَيْكُنَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»)

قلت : أعله المحقق بالهيثم بقوله تغير فترك .. وإنما هو من الأثبات ..

قال المعلمي اليماني عن الهيثم في (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) (١) :

(أقول : روى عبد الله بن أحمد عن أبيه: «كان أصحاب الحديث ببغداد أبو كامل

وأبو مسلمة الخز الخزاعي والهيثم، وكان الهيثم أحفظهم وأبو كامل أتقنهم» .

ذكر هذا في (التهذيب) في ترجمة أبي كامل مظفر بن مدرك ثم قال: «وحكى أبو

طالب عن أحمد نحوه وزاد: لم يكونوا يحملون عن كل أحد، ولم يكتبوا إلا عن الثقات»

وذكر في ترجمة الهيثم قول أحمد: «ثقة» قال: «وقال العجلي: ثقة صاحب سنة. وقال

إبراهيم الحربي: أما الصدق فلا يدفع عنه، وهو ثقة. وقال الدارقطني: ثقة حافظ» .

وذكر قبل ذلك قول ابن سعد «... وكان ثقة» أما الغلط فذكر له الذهبي في

(الميزان) حديثاً واحداً، فإن كان هو الذي أشار إليه ابن عدي، فابن عدي هو الغالط،

والحديث هو ما رواه الهيثم عن أبي عوانة عن عبد الأعلى عن سعيد .. إلخ)

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ٢ ، ص ٧٤٣ .

(٣٤٤ - حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى، قَالَ: سَأَلْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: «ذَكَ أَبُو حَنِيفَةَ، ذَاكَ أَبُو حَنِيفَةَ سَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْأَرْضَ»)
قلت : سكت عنه المحقق ، وإسناده صحيح وإسحاق هو ابن عيسى بن نجیح ثقة صدوق كما قرر ابن حجر والذهبي .

(٣٤٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابِ الْأَعِينِ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ، «يَلْعَنُ أَبَا حَنِيفَةَ» ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ شُعْبَةُ " يَلْعَنُ أَبَا حَنِيفَةَ")
قال المحقق : إسناده صحيح .

(٣٤٧ - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ خَالِدِ بْنِ شَقِيقِ ابْنِ عَمٍّ، عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: قَدِمْتُ مِنَ الْحَجِّ فَأَدْرَكْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ بِالْعِرَاقِ فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَضَلَ مَعِيَ مِنْ نَفَقَةِ الْحَجِّ شَيْءٌ تَرَى إِلَى أَنْ أَكْتُبَ بِرَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ؟ فَقَالَ: «لَا» ، فَقُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ عَقَلَ رَجُلٌ لَيْسَ بِذَلِكَ»)
قال المحقق : إسناده حسن .

(٣٥٠ - حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُرَّاسَانِيُّ، ثنا عَبْدَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: «مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مَجْلِسٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَجْلِسِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ كُنْتُ إِذَا شِئْتُ أَنْ تَرَاهُ مُصَلِّيًا رَأَيْتُهُ وَإِذَا شِئْتُ أَنْ تَرَاهُ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَأَيْتُهُ، وَكُنْتُ إِذَا شِئْتُ أَنْ تَرَاهُ فِي الْغَامِضِ مِنَ الْفِقْهِ رَأَيْتُهُ، وَأَمَّا مَجْلِسٌ لَا أَعْلَمُ أَنِّي شَهِدْتُهُ صَلَّى فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ فَمَجْلِسٌ» ثُمَّ سَكَتَ وَلَمْ يَذْكُرْ فَقَالَ: يَعْنِي مَجْلِسَ أَبِي حَنِيفَةَ)
قال المحقق : إسناده صحيح .

قلت : الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله ثقيلة على قلوب الكفار .

(٣٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابِ الْأَعِينِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَمَّاسٍ، قَالَ: صَحِبْتُ
ابْنَ الْمُبَارَكِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ: «اضْرِبُوا عَلَيَّ حَدِيثَ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ
ابْنُ الْمُبَارَكِ بِبَضْعَةِ عَشْرٍ يَوْمًا»)

قال المحقق : إسناده حسن

(٣٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ
سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ فِي مَسْأَلَةٍ لِأَبِي
حَنِيفَةَ: «قَطَعَ الطَّرِيقَ أَحْيَانًا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا»)

قال المحقق : إسناده حسن .

(٣٥٥ - حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ: «اسْتَتَيْبَ أَبُو حَنِيفَةَ
مَرَّتَيْنِ»)

قال المحقق : إسناده صحيح .

(٣٥٦ - حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ: «عَلِمْتُ أَنَّهُمْ
اسْتَتَابُوهُ غَيْرَ مَرَّةٍ يَعْنِي أبا حَنِيفَةَ» قَالَ أَبِي: فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ يَعْنِي حَمَادًا: قِيلَ لِسُفْيَانَ فِي
مَاذَا؟ قَالَ: " تَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فَقَالُوا هَذَا كُفْرٌ فَرَأَى أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْتَتِيْبُوهُ فَقَالَ: أَتُوبُ ")

قال المحقق : إسناده صحيح .

قلت : إجماعهم على التبرؤ منه حتى بعد موته دلالة على عدم رجوعه الفعلي لما
يعتقده من كفریات .

(٣٦٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو نَشِيطٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ يَعْنِي الْفَرَّاءَ قَالَ:
سَمِعْتُ أبا إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيَّ، يَقُولُ: «كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ مُرْجَنًا يَرَى السِّيفَ»)

قال المحقق : إسناده حسن .

(٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَزَارِيَّ، يَقُولُ
«حَدَّثْتُ أَبَا حَنِيفَةَ، بِحَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَدِّ السَّيْفِ فَقَالَ هَذَا
حَدِيثُ خُرَافَةٍ»)

قال الحق : إسناده حسن .

وبرر له أنه لو ثبت عنده الحديث لما رده .. وهذا باطل فمعلوم أن أبا حنيفة كان يعمل
بالرأي مقابل السنن وسيأتي في الفصل الذي نعقده لرده الآثار ومنها قول حماد بن
سلمة الذي رواه أحمد في العلل وقد ثبت مضمونه .

(٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَزَارِيَّ
٣٧١ - وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، نا أَبُو تَوْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيَّ، قَالَ:
" كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ إِيْمَانُ إِبْلِيسَ وَإِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاحِدٌ، قَالَ
أَبُو بَكْرٍ: يَا رَبِّ ، وَقَالَ إِبْلِيسُ: يَا رَبِّ ")
قال الحق : إسناده صحيح .

قلت : وهذا دليل جازم على أن إرجاء أبو حنيفة هو نفس كلام غلاة المرجئة الذين لا
يصنفون العمل تحت مصداق الإيمان ، فلو كان للعمل صلة لما ساوى بين إيمان أبي بكر
" الذي لو وُزن بإيمان العالم لرجح !! " وبين إيمان إبليس !! .
طبعاً لا يفوتتكم " مسلسل اللعليات " للمحقق حيث يقول : لعل مراده بذلك
التصديق القلبي ومعلوم هذا لا يكفي .

أقول : قبح الله الباطل ما أشد حب أهله له .. يردّ الآثار الواضحة والصريحة في ثبوت
كفره وإرجائه بظنون مع أنه قال في كتاب السنة ص ١٩٢ (لا يُقَامُ حُكْمٌ بظنٍّ) !
فهل رأيتم أيها المنصفون كيف يفعل الهوى بصاحبه !!؟؟
هل رأيتم تناقضات أصحاب البدع والهوى ...

٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا خَالِدٍ الْأَحْمَرَ، يَقُولُ: «اسْتُتِيبَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمِ مَرَّتَيْنِ» (

قال المحقق : في إسناده أبو خالد الأحمر .. صدوق يخطئ .

قلت : ولو لزم ردّ حديث كل مخطئ لما بقي من حديث الثقات شيئاً .. وإنما يُردُّ الحديث لو قامت القرينة على خطئه فيه .

يقول المعلمي اليماني في (التكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) (١) :

(فالتحقيق أن كلاً من التعديل والجرح الذي لم يبين سببه يمتثل وقوع الخلل فيه، والذي ينبغي أن يؤخذ به منها هو ما كان احتمال الخلل فيه أبعد من احتمالته في الآخر وهذا يختلف ويتفاوت باختلاف الوقائع والناظر في زماننا لا يكاد يتبين له الفصل في ذلك إلا بالاستدلال بصنيع الأئمة كما إذا وجدنا البخاري ومسلما قد احتجا أو أحدهما براو سبق ممن قبلهما فيه جرح غير مفسر فإنه يظهر لنا رجحان التعديل غالباً وقس على ذلك وهذا تفصيل ما تقدم في القاعدة الخامسة عن ابن الصلاح وغيره لكن ينبغي النظر في كيفية رواية الشيخين عن الرجل فقد يحتجان أو أحدهما بالراوي في شيء وقد لا يحتجان به، وإنما يخرجان له ما توبع عليه، ومن تتبع ذلك وأنعم فيه النظر علم أنهما في الغالب لا يهملان الجرح البتة، بل يحملانه على أمر خاص، أو على لين في الراوي لا يحطه عن الصلاحية به فيما ليس مظنة الخطأ أو فيما توبع عليه ونحو ذلك، راجع الفصل التاسع من (مقدمة فتح الباري))

(١) التكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ١ ، ص ٢٦٣ .

وهذا الحديث له شواهد تقويه فليس لنا أن نحكم أنه مظنة الخطأ ، ولفظة يخطئ أقصى ما يُقال فيها أن حديثها يحتج به في حال قيام الشاهد والقرينة وهذا متوفر .

٣٧٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّهُ وَفَّقَ فَأَخْبَرْتُ شَرِيكَاً، فَقَالَ: «لَمْ قَالَ وَدِدْتُ أَنَّهُ وَفَّقَ لَا يَتَعَلَّمُ مِمَّا يُحْسِنُونَ شَيْئاً» (قال المحقق : إسناده حسن

٣٧٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ وَأَبْطَأَ فِي قِصِيَّةٍ فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ لَيْسَ بَكِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَإِنَّمَا أَحْزَهُ فِي لَحْمِي قَدْ رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ فِي شَيْءٍ عَشْرَةَ أَقْوَالٍ ثُمَّ يَرْجِعُ فَمَا عَجَلْتِي؟» (قال المحقق : إسناده حسن

قلت : وهذا دليل على تخطئه في الفقه ، لردّه الآثار الحمديدية .

٣٨٤ - حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ، نَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْإِرْجَاءِ وَخَاصَمَ فِيهِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «يَنْبَغِي أَنْ يُنْفَى مِنَ الْكُوفَةِ أَوْ يُخْرَجَ مِنْهَا» (قال المحقق : إسناده حسن .

قلت : لماذا يا سفيان الثوري ؟ أليس إرجاؤه إرجاء السنة وليس إرجاء غلاة المبتدعة !

٣٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ، يَقُولُ: " لَمْ يُولَدْ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى الْفِطْرَةِ قَالَ: وَسَمِعْتُ يُوسُفَ، يَقُولُ: رَدَّ أَبُو حَنِيفَةَ أَرْبَعِمِائَةَ أَثَرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (قال المحقق : إسناده حسن .

قلت : وهو كذلك ، ويوسف بن أسباط حققنا حُسْنَ حديثه ، ولكن المستغرب من هذا المحقق المتناقض أنه أعلَّ حديثاً بيوسف بن أسباط في الأثر (٣١٨) من هذا التحقيق ورددنا عليه كلامه ، فراجع .

وهنا وقفةٌ أخرى مع أهواء المحقق .. روى عبد الله في كتابه :

(٣٩٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الدُّورِيُّ المَقْرِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ ثَابِتٍ وَهُوَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ لِأَبِي يُوسُفَ يَا يَعْقُوبُ لَا تَرَوْ عَنِّي شَيْئاً فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَمْخَطِيٌّ أَمْ مُصِيبٌ ")

وهنا انتشى المحقق فرحاً بهذا الأثر وصار يحتج به ليرفع أبا حنيفة مكاناً علياً فعلق قائلاً : (يُفهم من هذا النص ورع الإمام أبي حنيفة رحمه الله ... إلخ)

في حين أنه تناسى أنه كان يقول عن محمد بن أبي عمر الدوري المقرئ : (لم أقف له على ترجمة) في نفس الكتاب ص ٢٠٨ .

فكيف له أن يحتج بالجاهيل وأمامه عشرات الآثار المثبتة لدمه ؟ وهل هذا إلا الهوى ؟

(٣٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا أَبُو صَالِحٍ، سَمِعْتُ يُوسُفَ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ «لَوْ أَدْرَكَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَدْرَكْتُهُ لَأَخَذَ بِكَثِيرٍ مِنِّي وَمِنْ قَوْلِي وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الرَّأْيُ»)

قلت : إسناده حسن ، وقد حسَّن المحقق هذا الإسناد في الأثر رقم (٣٩٧) .

وعلق المحقق : هذه العبارة لا يُعقل أن تصدر عن أبي حنيفة .. إلخ .

أقول : هذا ديدن من يعرف الحق بالرجال لا يعرف الرجال بالحق ... وصنيعه نفس

صنيع بشار عواد معروف حينما صحح أثر قوله لو أن رجلا عبد نعلأ .. إلخ .

إذا قلنا أن علماء القوم قد قدحوا به لأجل الهوى والمنافسة و" غيرة التيوس " فلا مناص من الاستدلال على بعض شناعه التي صنعها بنفسه وبعضاً من أقوال معاصريه .

* أبو حنيفة النعمان يعطي تقييماً لصلاة النبي صلى الله عليه وآله .

فهل رأيتم أجراً وأكفر من هذا الرجل الذي يقول أن صلاة رسول الله التي لا تعجبه لا تسوى قشة .. أسأل الله أن يشفي غضب صدور المؤمنين منه .

والأنكى من ذلك أن ابن عبد البر عامله الله بعدله يصنف هذا الأثر ضمن مناقبه !! قال ابن عبد البر في كتابه (الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء) (١) :

(ونا أحمد بن سنان القطان قال سمعتُ علي بن عاصم قال قلتُ لأبي حنيفة حديثُ إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود أن النبي عليه السلام صلى خمساً قال فأخذ أبو حنيفة شيئاً من الأرض ورَمَى بِهِ وَقَالَ إِنَّ كَانَ جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشْهَدِ وَإِلَّا فَلَا تُسَاوِي صَلَاتُهُ هَذِهِ)

قلت : وهذا إسناد حسن .

أحمد بن سنان القطان ثقة بلا خلاف ... وعلي بن عاصم فيه خلاف وقول علامة السلفية الجسوم ومحققهم الجهيد !! المعلمي اليماني فيه هو قوله (فأما علي بن عاصم فالذي يظهر من مجموع كلامه فيه أنه خلط في أول أمره ثم تحسنت حاله، وبقي كثرة الغلط والوهم، فما حدث به أخيراً ولم يكن مظنة الغلط فهو جيد) (٢)

وهذا الحديث لا تقوم عليه مظنة الخطأ لاستفاضة الأحاديث الصحيحة والمحفوظة في كفرياته .

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، ص ١٥١ ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .

(٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ٢ ، ص ٥٨٠ .

ويعلق المعلمي اليماني على هذا الأثر فيقول (١) :

(ولا ندري ما هو الأصل الذي أصله أبو حنيفة رحمه الله تعالى في ردّ صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والاستدراك عليه وتصحيح ما يراه منها صحيحاً، وإبطال ما يراه منها باطلاً، لا نعرف لذلك أصلاً، إلا أن يكون ذلك هو الرأي الحسن، وحاشاه يقول ذلك في العبادات، وأحسن الظن به، أنه لم يصدق حديث إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، غير أن التعبير الأبعد عن الإيهام أن يقول: لعل ذلك لم يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، فإن صح فسمعاً وطاعة "إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" وحينئذ يكون طعناً في صدق إبراهيم أو علقمة أو ابن مسعود، وذلك كله أهون من تخطئة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي هي كفر بالإجماع)

فتراه هنا يلومه على استدراكه الشنيع على صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله ولو قال أن هذه الصلاة لم تصح عن النبي أو طعن في سندها عن النبي (ص) لكان خيراً له .. ولكن أنى له أن لا يعمل بسنة أهل الكفر؟! .

* مالك بن أنس لا يرى مجاورة أبو حنيفة النعمان بموطن !

روى أحمد بن حنبل في كتابه العلل :

(٣٥٩٢ - حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ : قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَيْذَكُرُ أَبُو حَنِيفَةَ ببلدكم قلت نعم قَالَ مَا يَنْبَغِي لبلدكم أَنْ يَسْكُنَ)

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ج ١ ، ص ١٥١ .

* أبو حنيفة وعبادة النعل !!

روى الخطيب في تاريخه (١) :

(أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ
دُرْسْتَوِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَمَزَةَ، وَسَعِيدٌ يَسْمَعُ، أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ، قَالَ: لَوْ أَنَّ
رَجُلًا عَبْدَ هَذِهِ النَّعْلِ يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، لَمْ أَرْ بِذَلِكَ بِأَسَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: هَذَا الْكُفْرُ
صَرَا حَا)

قال بشار عواد معروف : إسناده صحيح .

قلت : وبرر له بكلام سمج ككلام من يعرف الحق بالرجال ، وسأضع صورة ملحقه
لأهمية هذا النص في آخر الكتاب .

* عقيدة أصحاب أبو حنيفة .. في إمام الضلال !

روى الخطيب في (تاريخ بغداد) (١) :

(أَخْبَرَنَا ابْنُ رِزْقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَبَّارُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُهَلَّبِ السَّرْحَسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْكُوفَةِ، فَقَدِمَتِ الْبَصْرَةُ
وَبِهَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ تَرَكْتَ النَّاسَ؟ قُلْتُ: تَرَكْتُ بِالْكَوْفَةِ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ
أَبَا حَنِيفَةَ أَعْلَمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَفَرُ، قُلْتُ: اتَّخَذُوكَ فِي
الْكَفْرِ إِمَامًا، قَالَ: فَبِكَيْ حَتَّى ابْتَلَتْ لِحِيته - يَعْنِي: أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْهُ)

قال بشار معروف : إسناده حسن... وذكر أن ابن المبارك يكنُّ له الاحترام !!

(١) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٠٩ .

(٢) المصدر السابق ، ج ١٥ ، ص ٥٧٢ .

قلت : وما ترك محققو القوم أسلوب التضليل ، فما كان يكن ابن المبارك له احتراماً راجع الأثر رقم ٣٤٧ من الآثار التي بالفصل في كتاب السنة ولذلك ضرب ابن المبارك على حديثه ، وهذه الخصلة من تكبره على حديث رسول الله (ص) ورده وتطاوله على رسول الله فجعل من هذا الكافر رجلاً أعلم من رسول الله . بل والمحقق نفسه صحح حديثاً آخر في الصفحة التالية فيه يقول ابن المبارك أنه سيمحو كلام أبي حنيفة من كتبه .. فيا للهوى !!

* أبو حنيفة يكذب !!

ذكر الخطيب في تاريخه (١) :

(وَأَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْوَاعِظُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّبْيَعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَّابِيُّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التُّرْمِذِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَكْذِبُ)
وصححه بشار معروف ولكنه تأولاً " يليق بجلاله " !!

وعلق قائلاً : لم يصح عن الإمام أحمد مثل هذا القول إلا في مثل هذه الرواية ، وإسناد رجال الخبر ثقات ، إلا أن يحمل معنى الكذب على الخطأ والوهم أو الوهم كما في لغة أهل الحجاز .

قلت : وهذا تكلف شديد وقول مردود من أربع وجوه :

الوجه الأول : أن ابن حنبل من أهل الجرح والتعديل وأهل الجرح والتعديل لهم ألفاظهم المخصصة لكل حال وبمطالعة سريعة لأقوال تجده يصف الثقات بلفظة الخطأ فيقول : " يهيم - يخطئ " ولا يطلق لفظ الكذب بل على ما مرّ علي أطلق لفظ الخطأ في حديث أبو معاوية شيخ الأعمش وفي شعبة وغيرهم من الثقات .

الوجه الثاني : أن المحفوظ من لغة جزيرة العرب أن لفظ الكذب مغايرة للفظ الوهم والخطأ والدليل عليه تفريق أم المؤمنين عائشة بينهما .

(٣) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٧٩ .

فقد روى النسائي في سننه (١) :

(أخبرنا قتيبة عن مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة أنها أخبرته أنها سمعت عائشة وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه قالت عائشة يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكن نسي أو أخطأ إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها فقال إنهم ليكون عليها وإنما لتعذب)

فنها فرقت بين الكذب من جهة والنسيان والخطأ من جهة أخرى .

الوجه الثالث : أن أحمد بن حنبل لا نعرف له مدحاً لأبي حنيفة أو لين القول فيه حتى يخفف عنه القول بل المعروف خلاف ذلك .

الوجه الرابع : قد قامت القرينة على هذا الكلام ، وثبت الدليل القاطع على كذبه وتدليسه ، فراجع كلام مسلم بن الحجاج في كتاب التمييز وذكرناه في المبحث الثالث حول تلاعبه بألفاظ الحديث .

(١) سنن النسائي بتحقيق الألباني ، ح رقم ١٨٥٦ ، قال الألباني : صحيح .

* إجماع فقهاء الأمة على ضلاله !.

يحتج المخالفون بحديث " لا تجتمع أمتي على ضلالة " لتصويب الكثير من عقائدهم ،
فإنزهم بهذا الإجماع ... على ضلالة هذا الرجل .

روى الخطيب في تاريخه (١) :

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ لَفْظًا ، قَالَ : فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْأَبْمَرِيِّ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيَّ
، يَوْمًا وَهُوَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : مَا تَقُولُونَ فِي مَسْأَلَةِ اتَّفَقَ عَلَيْهَا مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ ، وَالشَّافِعِيُّ
وَأَصْحَابُهُ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ وَأَصْحَابُهُ ، وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ وَأَصْحَابِهِ ، وَسَفِيَّانُ الثُّورِيُّ
وَأَصْحَابُهُ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَصْحَابُهُ ؟ فَقَالُوا لَهُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، لَا تَكُونُ مَسْأَلَةٌ أَصَحَّ مِنْ
هَذِهِ ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى تَضْلِيلِ أَبِي حَنِيفَةَ)

قلت : وإسناده صحيح ، وعلق عليه بشار بأنه رأي ابن الإمام السجستاني !!!

ولكن هل يستغفل عقول العامة ؟ هل لا يميز بين النقل والرأي ؟ ابن إمامه الثقة
الحافظ ينقل آراء العلماء فيه وهو ثقة فيما ينقل فكيف جعله رأياً؟!!!

وفيما يلي نبين صحة الإسناد (٢) :

(١) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٢٧ .
(٢) أعاننا على تصحيحه الأستاذ المحاور والكاتب في شبكة الحق / أ. ناصر الحسين ، فجزاه الله خيراً وقد
أعاننا في مواطن عدة من هذا البحث .

محمد بن علي بن مخلد الوراق شيخ الخطيب ترجمته بتاريخ بغداد (١) قال:
(محمد بن علي بن محمد بن مخلد بن خدّاش بن عجلان أبو الحسين الوراق كان يذكر
أن مخلدا جد أبيه أخو خالد بن خدّاش المهلبى .

سمع أبا بكر بن مالك القطيعى، وأبا محمد بن ماسى، وعلي بن محمد بن أحمد بن
كيسان النحوى، وأبا حفص ابن الزيات، وأبا سعيد الحرفى ومحمد بن عبد الله الأبهري.
وعلي بن عمر الختلى، ونحوهم.

وكان صدوقا كثير الكتاب، ولم يحدث إلا بشيء يسير . **كتبت عنه،** وسمعت أبا
القاسم الأزهرى يقول : **أبو الحسين بن مخلد ثقة** (

وقال الذهبى فى تاريخ الإسلام (٢) :

(محمد بن علي بن مخلد الوراق، أبو الحسين .

المتوفى : ٤٢٢ هـ] **بغدادى صدوق** ، روى قليلا عن أبي بكر القطيعى، وغيره. روى
عنه الخطيب)

أما أبو بكر محمد الأسدي الفقيه فترجمته أيضا عند الخطيب (٣) قال :

(محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح أبو بكر الفقيه المالكي الأبهري سكن بغداد،
وحدث بها عن : أبي عروبة الحراني، ومحمد بن محمد الباغندي، ومحمد بن الحسين
الأشنانى، وعبد الله بن زيدان الكوفى، **وأبي بكر بن أبي داود السجستاني،** وخلق
سواهم من البغداديين والغرباء .

وله تصانيف فى شرح مذهب مالك بن أنس، والاحتجاج له، والرد على من خالفه،
وكان إمام أصحابه فى وقته =

(١) تاريخ بغداد ، ج ٤ ، ص ١٦٠ ، رقم ١٣٥٦ .

(٢) تاريخ الإسلام ، ٢٩ ، ص ٩١ ، ط ٢ ، الناشر: دار الكتاب العربى، بيروت .

(٣) تاريخ بغداد ، ج ٣ ، ص ٤٩٢ ، رقم ١٠٢٤ .

= حَدَّثَنَا عَنْهُ : إبراهيم بن مخلد، وابنه إسحاق بن إبراهيم، وأحمد بن علي البادا، وأبو بكر البرقاني، ومحمد بن المؤمل الأنباري، وعلي بن محمد بن الحسن الحربي، والقاضي أبو القاسم التنوخي، والحسن بن علي الجوهري، وغيرهم.
وذكره محمد بن أبي الفوارس، فقال : كان ثقة أميناً مستوراً، وانتهت إليه الرياسة في مذهب مالك الخ)

وهذا الإجماع يؤكدُ على صوابية ما ذهب إليه هؤلاء ، وإلا فإن العقل يقبح أن يتواطئ هؤلاء على الكذب أو على هوى وعصبية .

المبحث الخامس : أبو حنيفة وصناعة الفقه

فصل : أبو حنيفة وشروط الاجتهاد

بعد الطعن في دين أبي حنيفة وفي وثاقته بالحديث وفي أفاعليه النكراء ، قطع علماء المخالفين بضعفه في الحديث ولكنهم زعموا أنه فقيه مجتهد وهذا قول منكر وعجيب .

فما اجتمعت به شروط الاجتهاد ولا الفقاهاة .. إلا إن كان فقيهاً يحكم بخاطره وهواه " وهل الدين إلا الرأي الحسن " !!
لا يختلف عاقلان على أن للاجتهاد شروطاً جمّة وهناك حدود اتفق عليها العلم وقطعوا بها .

وقد ذكر السيوطي الكثير من شروط الاجتهاد ، أذكر بعضاً منها .

يقول الإمام جلال الدين السيوطي في كتابه (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) (١)

(وَحَاصِلُ ذَلِكَ أَنَّ الْعُلُومَ الْمُشْتَرَطَ فِي الْجَاهِدِ بِضَعَةِ عَشْرٍ

أَحَدَهَا عُلُومُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدَا وَقَدْ جَمَعَتْ فِي أَصُولِهَا كِتَابَ الْإِتْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ وَهُوَ مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى ثَمَانِينَ نَوْعًا وَكُلِّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا مِمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْجَاهِدُ وَمِنْ أَهْمِهَا مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ النَّزُولِ وَقَدْ أَفْرَدَتْ فِيهِ كِتَابًا لَمْ يُولَفْ مِثْلَهُ سَمِيَتْهُ لِبَابِ النُّقُولِ وَمَعْرِفَةُ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ وَقَدْ حَرَّرْتَهُ فِي الْإِتْقَانِ تَحْرِيرًا بِالْغَا وَمَعْرِفَةُ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْأَثَارِ فِي مَعَانِي الْآيَاتِ وَقَدْ أَلْفَتْ فِي ذَلِكَ الدَّرِّ الْمَنْشُورِ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ أَرْبَعَ مَجَلَّدَاتٍ وَمَعْرِفَةُ مَا اسْتَبَطَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْهُ فَنَ الْأَحْكَامِ وَقَدْ أَلْفَتْ فِي ذَلِكَ الْإِكْلِيلِ فِي اسْتِبْطَاؤِ التَّنْزِيلِ وَمَعْرِفَةُ أَسْرَارِهِ وَبِلَاغَتِهِ وَمَجَازَاتِهِ وَأَسَالِيْبِهِ وَقَدْ أَلْفَتْ فِي ذَلِكَ أَسْرَارَ التَّنْزِيلِ ثَلَاثَ مَجَلَّدَاتٍ وَفِي تَعْلِقَاتِ الْقُرْآنِ تَصَانِيفَ أُخْرَى لَا يَجْتَنِّجُ مَعَهَا إِلَى غَيْرِهَا

الثاني عُلُومُ السُّنَّةِ وَهِيَ مِائَةٌ عِلْمٌ شَرَحَهَا فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَلْفَتْهَا فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ وَقَدْ تَبِعَتْ بِحَمْدِ اللَّهِ جَمِيعَ الْأَحَادِيثِ عَلَى تَفْرِيقِهَا وَانْتِشَارِهَا فَأَحْطَتْ بِأَضْعَافِ مَا فِي =

(١) تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد ، ص ٤٧ ، ط ١ ، الناشر: دار الدعوة - الإسكندرية .

= أَلْكَتِبُ السُّتَّةُ فَضْلاً عَن سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ كِتَابِ الصَّحَّاحِ وَالسَّنَنِ وَالْجَوَامِعِ
وَالْمَسَانِيدِ وَالْمَعْجَمِ وَالْأَجْزَاءِ وَالْفَوَائِدِ وَالتَّوَارِيخِ مَعَ مَعْرِفَةِ مُتَّصِلِهَا وَمُرْسَلِهَا وَمَعْضَلِهَا
وَمَنْقَطِعِهَا وَمُدْلِسِهَا وَمُدْرَجِهَا وَمَا اخْتَلَفَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ وَفِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ وَمَعْرِفَةِ
أَصْحَبِهَا وَصَحِيحِهَا وَحَسَنِهَا لِذَاتِهِ وَحَسَنِهَا لِغَيْرِهِ وَضَعِيفِهَا الْمُتَمَاسِكِ وَوَاهِبِهَا وَمَنْكِرِهَا
وَمُتْرَوِكِهَا وَشَاذِهَا وَمَعْلَلِهَا وَمَا اخْتَلَفَ فِي صِحَّتِهِ وَحَسَنِهِ وَضَعْفِهِ وَمُتَوَاتِرِهَا
وَمَشْهُورِهَا وَآحَادِهَا وَغَرِيبِهَا وَمُرْدَهَا الْمُطْلَقِ وَفِرْدَهَا النِّسْبِيِّ وَمَا لَهُ مُتَابِعٌ مِنْ لَفْظِهِ
وَمَا لَهُ شَاهِدٌ مِنْ مَعْنَاهُ وَنَاسِخِهَا وَمَنْسُوخِهَا وَأَسْبَابُ وَرُودِهَا وَتَصَانِيفِي الْحَدِيثِ كَافِلَةٌ
بِكَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ .

الثَّالِثُ عِلْمُ أَصُولِ الْفِقْهِ وَهُوَ أَهَمُّ مِمَّا بَعْدَهُ لِأَجْلِ كَيْفِيَّةِ الْإِسْتِدْلَالِ وَتَقْدِيمِ بَعْضِ الْأَدِلَّةِ
عَلَى بَعْضٍ وَالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا عِنْدَ مَعَارَضِهَا وَقَدْ أَلْفَتْ فِيهِ مَنْظُومَةٌ جَمَعَ الْجَوَامِعَ وَشَرَحَتْهَا
الرَّابِعِ عِلْمُ اللَّغَةِ وَهَذَا يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي ذَلِكَ كَصَحَّاحِ الْجَوْهَرِيِّ
بِتَكْمِلَتِهِ لِلصَّغَانِيِّ وَالْعَبَابِ وَالْقَامُوسِ وَنَحْوِهَا وَإِلَى الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ
وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ .

الخَامِسُ الْمَعَانِي الْمَفْهُومَةُ مِنَ السِّيَاقِ وَهُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْعَزَالِيُّ فِي الْمَنْخُولِ وَأَنَّهُ لَا
يَكْتَفِي فِيهِ بِكُتُبِ اللَّغَةِ وَقَدْ أَلْفَ فِي هَذَا النَّوْعِ بِخُصُوصِهِ الرَّابِعُ كِتَابَهُ مَفْرَدَاتِ
الْقُرْآنِ وَعَقَدَتْ لَهُ فِي الْإِتْقَانِ فَصْلَانِ .

السَّادِسُ وَالسَّابِعُ النَّحْوُ وَالصَّرْفُ وَكُتِبَ فِيهَا كَثِيرَةٌ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا جَمْعُ الْجَوَامِعِ
وَشَرَحَهُ كَانَ فِيهِمَا غِنِيَةٌ كَبِيرَةٌ .

الثَّامِنُ وَالتَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ وَالْبَدِيعَ وَقَدْ أَلْفَتْ فِيهَا أَلْفِيَةٌ وَشَرَحَتْهَا
الْحَادِي عَشَرَ عِلْمُ الْإِجْمَاعِ وَالْخِلَافِ وَهَذَا يُؤْخَذُ مِنْ غُصُونِ الْكُتُبِ وَأَوَّلُ مَا يَحْتَاجُ
فِيهِ إِلَى مِمَارَسَةِ فِقْهِ الْمَذْهَبِ حَتَّى يُحِيطَ بِمَسَائِلِ الْقَطْعِ وَمَسَائِلِ الْأَقْوَالِ وَالْوُجُوهِ ثُمَّ
يَنْهَضُ إِلَى مُرَاجَعَةِ كُتُبِ بَقِيَّةِ الْمَذَاهِبِ .. (إِلخ)

ويقول الإمام أبي حامد الغزالي ضمن شروط ما يثبت به الاجتهاد في باب أركان
الاجتهاد وأحكامه ، وهنا لا نذكرها كلها بل قدر حاجتنا ، فيقول في كتابه
(المستصفي) (١) :

(وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ الْمُتَمَّمَانِ فَأَحَدُهُمَا: مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَذَلِكَ فِي آيَاتِ
وَأَحَادِيثِ مَخْصُوصَةٍ.

والتَّخْفِيفُ فِيهِ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُهُ عَلَى حِفْظِهِ بَلْ كُلُّ وَاقِعَةٍ يُفْتَى فِيهَا بِآيَةٍ
أَوْ حَدِيثٍ فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَتِلْكَ الْآيَةَ لَيْسَتْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَنْسُوخِ
وَهَذَا يَعُمُّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ.

الثاني وهو يخصُّ السنة: معرفة الرواية وتمييزُ الصحيح منها عن الفاسدِ والمقبولِ عن
المردودِ، فإنَّ ما لا ينقله العدلُ عن العدلِ فلا حجةَ فيه. والتَّخْفِيفُ فِيهِ أَنْ كُلَّ حَدِيثٍ
يُفْتَى بِهِ مِمَّا قَبِلْتَهُ الْأُمَّةُ فَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى النَّظَرِ فِي إِسْنَادِهِ، وَإِنْ خَالَفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ،
فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ رِوَايَتَهُ وَعَدَالَتَهُمْ فَإِنْ كَانُوا مَشْهُورِينَ عِنْدَهُ كَمَا يَرَوِيهِ الشَّافِعِيُّ عَنْ
مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَثَلًا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ، فَهَؤُلَاءِ قَدْ تَوَاتَرَ عِنْدَ النَّاسِ عَدَالَتُهُمْ
وَأَحْوَالُهُمْ.

والعدالة إنَّما تُعرَفُ بِالْخِبْرَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ أَوْ بِتَوَاتُرِ الْخَبَرِ، فَمَا نَزَلَ عَنْهُ فَهُوَ تَقْلِيدٌ
وَذَلِكَ بَأَنْ يُقْلَدَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا فِي أَخْبَارِ الصَّحِيحِينَ وَأَنْهُمَا مَا رَوَوْهَا إِلَّا عَمَّنْ
عَرَفُوا عَدَالَتَهُ فَهَذَا مُجَرَّدُ تَقْلِيدٍ، وَإِنَّمَا يَزُولُ التَّقْلِيدُ بَأَنْ يَعْرِفَ أَحْوَالَ الرُّوَاةِ بِتَسَامُعِ
أَحْوَالِهِمْ وَسِيرِهِمْ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي سِيرِهِمْ أَنَّهَا تَقْتَضِي الْعَدَالََةَ أَمْ لَا؟ وَذَلِكَ طَوِيلٌ وَهُوَ فِي
زَمَانِنَا مَعَ كَثْرَةِ الْوَسَائِطِ عَسِيرٌ، وَالتَّخْفِيفُ فِيهِ أَنْ يُكْتَفَى بِتَعْدِيلِ الْإِمَامِ الْعَدْلِ بَعْدَ أَنْ
عَرَفْنَا أَنَّ مَذْهَبَهُ فِي التَّعْدِيلِ مَذْهَبٌ صَحِيحٌ فَإِنَّ الْمَذَاهِبَ مُخْتَلِفَةً فِيمَا يُعَدَّلُ بِهِ
وَيُجَرَّحُ، فَإِنَّ مَنْ مَاتَ قَبْلَنَا بِزَمَانٍ اِمْتَنَعَتْ الْخِبْرَةُ وَالْمُشَاهَدَةُ فِي حَقِّهِ .

(١) المستصفي ، ص ٣٤٤ ، ط ١ ، الناشر: دار الكتب العلمية

وَلَوْ شَرِطَ أَنْ تَتَوَاتَرَ سِيرَتُهُ فَذَلِكَ لَا يُصَادَفُ إِلَّا فِي الْأَيْمَةِ الْمَشْهُورِينَ، فَيَقْلَدُ فِي مَعْرِفَةِ سِيرَتِهِ عَدْلًا فِيمَا يُخْبِرُ فَنَقْلُهُ فِي تَعْدِيلِهِ بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا صِحَّةَ مَذْهَبِهِ فِي التَّعْدِيلِ، فَإِنْ جَوَزْنَا لِلْمُفْتِيِ الْإِعْتِمَادَ عَلَى الْكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي ارْتَضَى الْأَيْمَةُ رَوَاتَهَا فَصَرَ الطَّرِيقُ عَلَى الْمُفْتِيِ وَإِلَّا طَالَ الْأَمْرُ وَعَسَرَ الْخَطْبُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مَعَ كَثْرَةِ الْوَسَائِطِ، وَلَا يَزَالُ الْأَمْرُ يَزْدَادُ شِدَّةً بِتَعَاقِبِ الْأَعْصَارِ)

وبعد تمنعك لهذه الشروط المذكورة ، نعلم يقيناً أنه لا يمكن إسقاط بعض منها على أبي حنيفة النعمان ، فبضاعته بالدراية والحديث قليلة ، وذكرنا آنفاً بالمبحث الثالث ما يفى بالغرض وأهمها قول ابن المبارك أنه كان مسكيناً بالحديث ، وهذا قولٌ عام مطلق ، فمسكنته بالحديث لا تشمل الضبط فقط بل كل الأمور المُشترطة والتي ذكرناها للتو . وقد صدق من قال : " من تكلم بغير فته أتى بالعجائب " فهذا لم يكن من أهل الصنعة حتى يتقن جزءاً منها ، وما أتقن إلا رأيه الفاسد ، " وهل الدين إلا الرأي "!!! أما العدالة فحدثت ولا حرج .. فمن تحليل للمسكر إلى انتقاص شخص رسول الله صلى الله عليه وآله إلى إبداعات عبادة النعل .. والقافلة تملّ المسير ، فما على الحادي إلا أن يحدو بشنائه ..!

وهذه شهادة القوم له بالفقه منعدمة لم تكن تعرف إلا في طبقة المتأخرين وهذا القول لا اعتداد به ، فقد أجمع أهل زمانه أنه ليس بفقيه ، عدا عن افتقاره لشروط الفقهة والاجتهاد .
فهنا سفيان الثوري والقاضي شريك والحسن بن صالح يشهدون عليه بهذا .

روى عبد الله في كتاب السنة (٣٣٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَشَرِيكٌ، وَحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، قَالُوا: «أَدْرَكْنَا أَبَا حَنِيفَةَ وَمَا يُعْرَفُ بِشَيْءٍ مِنَ الْفِقْهِ مَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالْخُصُومَاتِ»)

قلت : إسناده صحيح وأحمد بن محمد هو بن يحيى بن سعيد بن فروخ القطان ، أبو سعيد البصرى الثقة .

وأما احتجاج المحقق بتعديل الشافعي وقوله فلا عبرة فيه لما كشفه أبا داوود السجستاني والذي ذكرناه بالملحق من الفصل الرابع .

وهذا يدل على تراجع الشافعي عن قوله ، فالشافعي مات عام ٢٠٤ هـ ، وأبو داوود السجستاني مات عام ٢٧٥ هـ ، فالأظهر هو تراجع الشافعي وذلك لاشمال السجستاني القول بأصحاب الشافعي الذين أدركوه ، ورأيهم وإجماعهم كاشف عن قول إمامهم .

والمعارضة بكلام ابن المبارك غير صحيح ، وهو قول مطروح لأن ابن المبارك ضرب على حديثه بآخرفته كما ذكرنا .

وهذا كلام الشيخ عبد الرزاق حمزة في خلاصة قول ابن المبارك ، حيث قال في (المقابلة بين الهدى والضلال) (١) :

(وأيا كان ابن المبارك لا يعترف لأبي حنيفة بعلم الحديث إلا يُتَمَا أو اتَّهَمَا فيه، لا أنه إمام فيه يرد ما شاء منه بما أصل لنفسه من أصول أو فطنة أو ذكاء، وإنما هي الجرأة التي انفرد بها عن الأئمة)

وقد مرّ عليك ردة على رسول الله صلى الله عليه وآله صلواته وحديثه وقوله ونعته لبعضها بالخرافة كما مرّ عليك .. وهذا المعنى يقرره أهل الخلاف .

(٣٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ، يَقُولُ: " لَمْ يُؤَلَدْ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى الْفِطْرَةِ قَالَ: وَسَمِعْتُ يُوسُفَ، يَقُولُ: رَدَّ أَبُو حَنِيفَةَ أَرْبَعِمِائَةَ أَثْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ")

قال المحقق : إسناده حسن

(١) المقابلة بين الهدى والضلال ، ص ١٥٢ .

وبعد أن ظهر وجوب إتقان الفقيه لعلم الحديث وبأن فقره و " مسكته " فيه .. لم تسلم منه أخبار النبي صلى الله عليه وآله حتى ردّها وذكرنا بعضاً منها مما سلف ونذكر صنيع أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه المشهور حيث جعل باباً كاملاً ذكر فيه ما يزيد عن ٤٠٠ حديث خالف فيها أبو حنيفة النبي صلى الله عليه وآله وبدأه بقوله :
(كِتَابُ الرَّدِّ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ هَذَا مَا خَالَفَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ الْأَثَرُ الَّذِي جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

بل ففقهه كان من أسباب الفساد ، حتى صار سبباً لوضع الحديث ..
يقول ابن الجوزي في (الموضوعات) (١) :

(فَهَذَا أَبُو عَصَمَةَ نُوْحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ يَتَعَقَّبُ سُورَةَ الْقُرْآنِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً ، فليصق بِكُلِّ سُورَةٍ فَضِيلَةً ، وَيُرْتَبِ لَهَا فَائِدَةٌ ، وَيَضَعُ فِيهَا حَدِيثًا يَنْسِبُهُ إِلَى الرَّسُولِ زُورًا بَعْدَ أَنْ يَصْنَعُ لَهُ سَنَدًا يَنْتَهِي فِي غَالِبِ مَا وَضَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، ثُمَّ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ .
كَمَا كَانَ أَحْيَانًا يَرْفَعُ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَوْ سِوَاهُ
وَالْعَجَبُ مِنْهُ وَمِنْ أَمْثَالِهِ لَا يَرَى أَنَّهُ وَقَعَ فِي إِثْمٍ بِمَا فَعَلَ ! اسْمَعِ إِلَيْهِ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ اللُّومَ حِينَ عَوْتَبَ فَيَقُولُ : لَمَّا رَأَيْتَ اشْتِغَالَ النَّاسِ بِفَقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمَعَاذِي مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ ، وَأَتَهُمْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ ، وَضَعْتَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ حَسْبَةَ اللَّهِ تَعَالَى)

فلقد شغل القوم عن ذكر الله برأيه .. و " هل الدين إلا الرأي الحسن ؟ " !!!
ولقد أصاب الألباني كبد الحقيقة حينما وصف الفقه الحنفي موازياً إياه بالإنجيل !!
وقد أصاب هذا القول بعض التحريف وذلك لقسوته ، وسنطرح ضمن الوثائق صورة لشهادة ونقل السيد حسن السقاف .

(١) الموضوعات لابن الجوزي ، ج ١ ، ص ٨ ، ط ١ .

ومما يبين عوار جهله في علم الكلام حتى ، هو إصراره على باطله .
فقد نقل الخطيب في تاريخه بسند عن روى عن الإمام مالك (١) :
(أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ السَّلْمَاسِيِّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ
الْجَوْهَرِيِّ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَرْدَعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَقِيلَ لَهُ: تَعْرِفُ أَبَا حَنِيفَةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، مَا
ظَنُّكُمْ بِرَجُلٍ لَوْ قَالَ: هَذِهِ السَّارِيَّةُ مِنْ ذَهَبٍ لِقَامِ دُونِهَا حَتَّى يَجْعَلَهَا مِنْ ذَهَبٍ، وَهِيَ مِنْ
خَشَبٍ أَوْ حِجَارَةٍ؟

**قال أبو محمد: يعني: أنه كان يثبت على الخطأ، ويحتج دونه، ولا يرجع إلى الصواب
إذا بان له)**

قلت : وعلق المحقق بشار معروف بقوله إسناد صحيح ، وأن تفسير ابن أبي حاتم مجازفة

أقول : وهذا قولٌ واهٍ .. فلا يمكن الجمع بين ذم مالك الشديد له وقوله أنه كان يؤكد
دين الإسلام والذي ذكرناه بأحاديث الدم وهو في الفقرة ٢٩٢ من كتاب السنة وبين
هذا المدح إلا من وجه تفسير ابن أبي حاتم .

ومن ثم قول ابن أبي حاتم مقدم على " ترقيع " المحقق ، ذلك أنه رواه عن الشافعي
بواسطتين ونقله عن أبيه الذي أكثر عنه ، وفهمه أقرب للواقع ، وكذلك تفسيره يحمل
على أنه ممن رواه عنه وهو الأظهر لقرب طبقة الراوي وبعد طبقة المحقق .

وما يدل على فقره بالفقه أيضاً قول سفيان بالنهي عن تعلم فقهه ، ولا شك بصوابية
ذلك فهو قد جعله باباً للإفساد .

(١) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٥١ .

نقل الخطيب البغدادي في تاريخه (١) :

(أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ التَّغْلَبِيُّ الْهَيْتِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَادِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاهِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَوْسُفَ الْفَرِيَّابِيَّ، يَقُولُ: **كَانَ سَفِيَّانُ يَنْهَى عَنِ النَّظَرِ فِي رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ .**

قال: وسمعت مُحَمَّدَ بْنَ يَوْسُفَ وَسئِلُ: هَلْ رَوَى سَفِيَّانُ الثَّوْرِيَّ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ شَيْئًا؟
قال: **مَعَاذَ اللَّهِ، سَمِعْتُ سَفِيَّانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: رُبَّمَا اسْتَقْبَلَنِي أَبُو حَنِيفَةَ يَسْأَلُنِي عَنِ مَسْأَلَةٍ، فَأَجِيبُهُ وَأَنَا كَارِهِ، وَمَا سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ)**

قلت : وضح كلا السند محقق الكتاب ، فهل بقي من فقهه شيء ؟

وأضربُ صفحاً عن بعض الآثار التي ستأخذ وقتاً طويلاً في تحقيق صحتها ومنها قول حماد بن سلمة عنه أبا حنيفة .. وأعله المحقق لتاريخ بغداد وفي الكلام مبحث طويل .. والذي أعتقده هو ثبوته فقد أسلفناه بالفقرة ٣٤٤ من كتاب السنة ، والله العالم .

ففقه أبي حنيفة من شنائع تاريخ الإسلام ، وهذا بإقرار الشافعي نفسه حيث نقل الخطيب عنه بسند صحيح (٢) :

(وقال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: أَبُو حَنِيفَةَ يَضَعُ أَوَّلَ الْمَسْأَلَةِ خَطَأً، ثُمَّ يَقِيسُ الْكِتَابَ كُلَّهُ عَلَيْهَا.

وقال أيضا: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَضَعَ الْكِتَابَ أَدْلَ عَلَى عَوَارِ قَوْلِهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ)

وصححه المحقق بشار معروف ، والحمد لله رب العالمين

(١) تاريخ بغداد ، ج ١٥ ، ص ٥٥٨ .

(٢) المصدر السابق ، ج ١٥ ، ص ٥٦٧ .

وهذه شهادة الإمام أبي حامد الغزالي فقد قال في كتابه (المنحول من تعليقات الأصول
(١) :

(وأما أبو حنيفة رحمه الله فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن وشوش مسلكها وغير نظامها فإننا نعلم أن جملة ما ينطوي عليه الشرع ينقسم إلى استحثاث على مكارم الأخلاق وزجر عن الفواحش والكبائر وإباحة تغني عن الجرائر وتعين على امتثال الأوامر وهي مجموعها تنقسم إلى تعبدات ومعاملات وعقوبات فلينظر العاقل المنصف في مسلكه فيها فأما العبادات فأركانها الصلاة والزكاة والصوم والحج ولا يخفى فساد مذهبه في تفاصيل الصلاة والقول في تفاصيله يطول وثمره خبطه بين فيما عاد إليه أقل الصلاة عنده وإذا عرض أقل صلاته على كل عامي جلف كاع وامتنع عن إتباعه فإن من انغمس في مستنقع نبيذ فخرج في جلد كلب مدبوغ ولم ينو ويحرم بالصلاة مبدلاً صيغة التكبير بترجمته تركياً أو هندياً ويقتصر من قراءة القرآن على ترجمة قوله تعالى مدهامتان ثم يترك الركوع وينقر نقرتين ولا يعود بينهما ولا يقرأ التشهد ثم يحدث عمداً في آخر صلاته بدل التسليم ولو انفلتت منه بأنه سبقه الحدث يعيد الوضوء في أثناء صلاته ويحدث بعده عمداً فإنه لم يكن قاصداً في حدثه الأول تحلل عن صلاته على الصحة والذي ينبغي أن يقطع به كل ذي دين أن مثل هذه الصلاة لا يبعث الله لها نبياً وما بعث محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم لدعاء الناس إليها وهي قطب الإسلام وعماد الدين وقد زعم أن هذا القدر أقل الواجب فهي الصلاة التي بعث لها النبي وما عداها آداب وسنن وأما الصوم فقد استأصل ركنه حيث رده إلى نصفه ولم يشترط تقدم النية عليه وأما الزكاة فقد قضى فيها بأنها على التراخي فيجوز التأخير وإن كانت الحاجة ماسة وأعين المساكين ممتدة ثم قال لو مات قبل أدائها تسقط بموته وكان قد جاز له التأخير وهل هذا إلا إبطال غرض الشرع من مراعاة غرض المساكين .. إلخ)

وأما الكلام في القياس وذمه وبيان بطلانه فهو باب طويل عريض ، ولا أرى أجود مما كُتِبَ فيه من كلام سماحة آية الله السيد / علي الميلاني - دام ظله الوارف - حيث تناول مسألة القياس الذي جعله أبو حنيفة ديناً في كتابه (استخراج المرام من استقصاء الإفحام - الجزء الثالث) وفصل بها تفصيلاً رائعاً .

(١) المنحول ، ج ١ ، ص ٦١٣ - ٦١٤ ، ط ٣ ، دار الفكر المعاصر .

المبحث السادس : حجية الكلام في أبي حنيفة النعمان

فصل : وجوه رد أجوبة المخالف في هذه القضية

قد ردّ الكثير من علماء أهل الخلاف بعض الطعون في أبي حنيفة النعمان بحجة أن طعن الأقران لا يُقبل في بعضهم البعض ، وهذا القول مردود من عدة وجوه وستكلم في كل أنواع الطعون وأسبابها :

الوجه الأول : أن القوم قبلوا الطعون في وثاقته وضبطه للحديث فضعفوه ، بينما ردّوا الطعون في دينه وفقهه .. وهذا من أغرب ألوان التناقض ، فإن كان طعن الأقران لا يُقبل فكيف قبل طعنهم في وثاقته ورُفُض طعنهم في فقاہته وعدالته ؟

الوجه الثاني : أن الطعون على أبي حنيفة النعمان كلها من معاصريه ومن طبقة المتقدمين ، بينما كيّل المديح والثناء كله جاء من طبقة المتأخرين ولا سلف لهم بذلك وإنما كان عن تساهل وبعد عمل السلاطين على نشر مذهبه وهو مردود ، فأقوال المتأخرين تُرد ما لم يكن لها سلف .

الوجه الثالث : أن الطعون عليه كانت بالإجماع ، يقول ابن عدي في كتابه (الكامل في الضعفاء) (١) :

(سمعتُ ابنَ أبي داودَ يَقُولُ الوَقِيعَةُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِأَنَّ إِمَامَ الْبَصْرَةِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَإِمَامَ الْكُوفَةِ الثَّوْرِيَّ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَإِمَامَ الْحِجَازِ مَالِكُ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَإِمَامَ مِصْرَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَإِمَامَ الشَّامِ الْأَوْزَاعِيَّ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَإِمَامَ خِرَاسَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَالْوَقِيعَةُ فِيهِ إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي جَمِيعِ الْأَفَاقِ أَوْ كَمَا قَالَ)

(١) الكامل في الضعفاء ، ج ٨ ، ص ٢٤١ ، ط ١ ، الناشر: الكتب العلمية - بيروت .

الوجه الرابع : أن طعون أبو حنيفة غير مبتنية على أهواء وإنما أمام ناظريك أقوال لا يقول بها إلا كافر ملحد ، فالدعوى التي لا دليل عليها أصحابها أذعياء ، ونحن قدمنا حجتنا ، وليس للمخالف المعاند حجة في ذلك .

الوجه الخامس : بالنسبة للإرجاء ، فالقول بأن إرجائه هو إرجاء السنة وإن الخلاف هو مجرد نزاع لفظي أمر مما برع فيه المخالف المعاند في تمييع الحقائق وقلب الحق رأساً على عقب ، فإرجائه كما يظهر من كلامه أنه هو القول دون العمل ، أثبتنا مساواته بين إيمان إبليس وإيمان أبي بكر " الصديق ! " ... إذ أنه لو يضع العمل والطاعات في اعتباراته لما ساوى بينهما ، عدا عن ذلك أن أقرانه وأبناء طبقتهم كانوا ينازعونه في الإرجاء ، فلو كان الخلاف ضئيلاً لما احتاج لتزاع وخصومة .. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتابه (السنة) :

(٣٠٤ - حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت حماد بن زيد عن أبي حنيفة فقال : إنما ذاك يعرف بالخصومة في الإرجاء)
قال المحقق : إسناده حسن .

وما القول أن الخلاف مجرد نزاع لفظي إلا من متأخري القوم وقولهم لا حجة تقوم به ما دام يخالف من سبقهم من السلف .. وعلى ذلك .. الطعن عليه من الإرجاء أمر محتج به .

وحتى تمامية القول في أنه من الأقران فيها نظر ، فكل هذه الطعون لا تجعله يرقى لمستوى علماء أهل الخلاف الذين يحتج بهم ، ومن ثم هو لا يمتلك المؤهلات التي تجعله فقيهاً كما أسلفنا فكيف يكون من الأقران ؟
ومن ثم لم يؤثر عن أحد مدحه بعلم ولا فقه إلا وعورض بأثر آخر وبيننا ذلك في تراجع الشافعي عن مدحه وكذلك ابن المبارك وغيرهم .

وذكر الخطيب أخباراً في مدحه وقد أفرط المحقق تساهله في تصحيح بعضها ، حتى أنه صحح خلاف المحفوظ ، وصحح خبراً عن ابن عيينة في مدح أبي حنيفة ولا نرى صحته ، وبالجملة فإن ثبت مدحه منه فلا أقل من كونها سابقة عن الذم لأن علماء القوم قد رووا عنه كما يظهر حال استقامته وقد ذكرنا خبر تراجع ابن المبارك في الملحق للمبحث الخاص بكتاب السنة بعنوان (عقيدة أصحاب أبو حنيفة .. في إمام الضلال) فالأظهر أن رواية القوم عنه ومدحه كانت سابقة ، فالخبر يظهر أن ابن المبارك ضرب على حديثه عندما قال أن ما يفعله أصحاب أبو حنيفة كفر فقييل له : اتخذوك بالكفر إماماً .. أي لروايته عنه .. فهذا هو ما نجزم به ، والحمد لله رب العالمين .

ولو كان أبو حنيفة من الأقران العظام وذوي المكانة العظيمة وعزيز على أهل زمانه لما استتيب بالمسجد ، ولما طافوا به كالمتردين في المسجد كما أوردنا في الأثر ٣٢٧ من كتاب السنة .

وهنا كلام مائع للسلفية في حجية وثبوت بعض الأخبار الطاعنة على إمام الأحناف . قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في كتابه (قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة) (١) :

(في طعن المالكي فيما رواه عبد الله بن الإمام أحمد في " السنة " والرد عليه . قال المالكي (١٠٨) : (فبعض ما نقله عبد الله بن أحمد هنا ، لا يقره الأحناف ، بل ينكر الحنفية أن يكون أبو حنيفة يقول بذلك أو يعتقده) اهـ . وجوابه من وجوه: أحدها: أن عبد الله بن الإمام أحمد لم يقل في أبي حنيفة شيئاً ، وإنما روى بأسانيده ما بلغه عن أئمة السلف كمالك والأوزاعي والثوري وابن المبارك وغيرهم ، وهم أئمة عدول ثقات . الثاني: أن كلام بعض أئمة السلف ، الذين روى أقوالهم عبد الله بن أحمد في أبي حنيفة =

(١) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة ، ص ١٥٢ .

= هم معاصرون لأبي حنيفة، وأدرى به ممن جاء بعده، وتمذهب بمذهبه، فهم رحمهم
الله مُحَكَّمُونَ لا مَحْكُومُونَ، ومقدمون لا متقدمون.
الثالث: أن الإنكار المجرد ليس بحجة، وقد تكاثر وتتابع كلام السلف في أبي حنيفة، فلا
ينكر ولا يرد، إلا بحجة ودليل)

وهذا كلام تام ، ونضيف أنه لو كان الكلام في أبي حنيفة ليس بحجة وساقط لما تلاعب
أصحاب الأهواء وحذفوه من طبعات الكتب والمخطوطات .


والحمد لله رب العالمين ، تم المبحث السادس من هذا الكتاب ، ويليه المبحث الخاص
بالتحريفات .

المبحث السابع : التحريفات في المخطوطات والطبعات في الكتب التي تناولت ترجمة أبو حنيفة .

فصل : الكتاب الأول : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل .

تتبعنا كلام الدكتور القحطاني والخالصة أنه لكتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل
عدة نسخ مخطوطة وهي :

- ١ - نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق وقد انفردت باحتوائها الكلام في أبي حنيفة .
 - ٢ - نسخة مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ وفيها الترجمة محذوفة .
- أقول : وهذا سيثبت لك بعرض الوثائق من نسخة كتاب السنة التي حققها الشيخ عبد
الله بن حسن آل الشيخ .
- ٣ - نسخة المكتبة العامة بالرياض : حُذِفَ منها الكلام في أبي حنيفة .
 - ٤ - نسخة دار الكتب المصرية : كسابقتها محرفة .
 - ٥ - نسخة المكتبة التيمورية : كسابقتها محرفة .
 - ٦ - نسخة خدأ بحش بالهند . كسابقتها محرفة .
- عرض الوثائق الخاصة بطبعة المحقق القحطاني .



٢ - قول المحقق أن الكتاب طبع طبعة مخرومة فيها نقص بما يقارب ٣٩٦ سطر .

«أسباب اختيار الموضوع»

وانطلاقاً من هذا المبدأ استعنت بالله وفكرت في تحقيق كتاب من هذا التراث العظيم فوق اختياري على كتاب السنة للإمام أبي عبد الرحمن عبد الله بن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمها الله .

وقد دفعني الى ذلك أمور منها:

١ - إن هذا الكتاب من أوائل المصادر التي كتبت في عقيدة السلف . فأخراجه للناس في هذا العصر من الأهمية بمكان .

٢ - إن هذا الكتاب أُلّف على نمط علمي فريد ألا وهو طريقة المحدثين المبنية على علم مصطلح الحديث . هذا العلم الذي نبغت فيه هذه الأمة وبلغت به شأواً عظيماً لم ولن تشابهها في ذلك أمة من الأمم . وهو علم يقوم على الاستقراء والتجرد في معرفة أي حكم أو قضية من خلال قواعده المعروفة في هذا الفن . وإذا كُتِبَ كتاب في العقيدة على وفق هذا المنهج فجدير به أن يخرج للناس حتى تعم به الفائدة .

٣ - أن هذا الكتاب كتب على أثر مرحلة عصيبة من مراحل التاريخ الاسلامي . مرحلة تجلى فيها استعلاء الإيمان فوق قوى أهل البدع والأهواء التي ما تركت سبيلاً إلى هدم العقيدة إلا سلكته مستعينة في ذلك بالسلطات الحاكمة أيام المأمون لضرب الاتجاه السلفي السليم ورفع لواء البدعة والزام الناس به تحت مطارق السجن والجلد .

٤ - إن هذا الكتاب قد تعرض له بعض المبتدعة المعاصرين بالتجريح والشم وتشويه الحقائق محاولة منهم في صد الناس عنه ، مستغلين في ذلك جهل عموم الناس بمعرفة الرواة وأحوالهم . مع أن طريقة المحدثين أن من أسند فقد بريء من التبعة .

٥ - إن هذا الكتاب قد طبع سنة ١٣٤٩ طبعة مخرومة حيث حذف منه في موضع واحد ٣٩٦ سطرًا . كما أن تلك الطبعة نسخة مطابقة للمخطوطة من غير تخريج ولا خدمة تفي بالغرض لاجراج الكتاب على الصورة المطلوبة .

٦ - لقد آن الأوان لاجراج كتب العقيدة السلفية المبنية على منهج المحدثين والبراءة من كتب علم الكلام الجاهلي الذي لم يثمر إلا بلبلة الأفكار ونفت الشبهات في نفوس ضعاف الايمان .

هذه هي أبرز العوامل التي جعلتني أختار تحقيق هذا الكتاب .

منهجي الذي سرت عليه :

١ - أثبت ما أراه صواباً في صلب الكتاب من أجل أن يخرج النص سليماً ويكون أقرب

٣- قول المحقق أن الفروق بين النسخ تقارب ٥٠٠ سطر ، وسيثبت أنها لأبي حنيفة .

إلى مراد المؤلف إن شاء الله وأحيل الفروق المرجوحة إلى الهامش للرجوع إليها لمن أراد .

٢ - لما كان هذا الكتاب مبنياً على طريقة المحدثين في إيراد كل حديث أو أثر بالسند كان لزاماً علي أن أذكر حكم ذلك السند من ناحية الصحة أو عدمها واستلزم ذلك أن أذكر الحكم على كل رجل في السند إلا ما عجزت أن أجده فيما اطلعت عليه من مصادر .

٣ - اعتنيت بقدر الطاقة أن تكون الترجمة مركزة مختصرة أبين فيها سماع الراوي من شيخه وسماع التلميذ من الراوي . وذلك ليتسنى لي معرفة اتصال السند من انقطاعه . ثم ذكر تاريخ وفاة الراوي ومصادر ترجمته .

٤ - اتخذت الحكم النهائي على الراوي من منهج ابن حجر في التقريب ولكن بعد أن أفق على ما ذكره العلماء فيه قبل ابن حجر ثم أنبه على مواضع التدليس أو الأرسال أو الاختلاط . ومن لم يكن من رجال التهذيب أورد فيه أقوال المعتدلين من أئمة الجرح كأحمد والبخاري وأبي زرعة .

٥ - أترجم للراوي في أول مرة يرد ذكره ثم أحيل فيما بعد إلى رقم الفقرة حين يقتضي الأمر ذلك .

٦ - أحببت أن أعفي القاريء من كثرة الاحالات من أعلى إلى أسفل فقامت بانزال كل فقرة في النص إلى الهامش بنفس الرقم ثم ترجمة الرجال وتخريج الحديث أو الأثر ثم الحكم النهائي على السند . ولذلك لم أحل في بحثي هذا كله إلا إلى أرقام الفقرات .

عملي في هذا الكتاب :

١ - قمت بجمع نسخ الكتاب المخطوطة واعتمدت منها نسختين :

الأولى : نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق المكتوبة سنة ٦٤٤ هـ ، والمروية بالسند من الناسخ إلى المؤلف وقد جعلتها هي الأصل ورمزت لها بحرف أ .

الثانية : نسخة مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن رحمه الله بمكة المكرمة . المكتوبة سنة ٧٨٣ هـ جعلتها هي النسخة المساعدة ورمزت لها بحرف ب .

أما بقية النسخ فهي منقولة من نسخة ب وتاريخها بعد الألف . لذلك أعرضت عنها .

٢ - نسخت الكتاب وقابلت بين النسخ المعتمدة فكان أن بلغت الفروق زهاء خمسمائة سطر وبهذا يخرج كتاب السنة كاملاً لأول مرة والله الفضل والمنة .

٣ - نظمت المادة العلمية لهذا الكتاب في فقرات متسلسلة من أول الكتاب إلى آخره فبلغت ١٥٥٣ فقرة .

٤ - اعتراف المحقق أن حذف الكلام في النعمان إما من حنفي متعصب أو حنبلي لم ير بذلك جدوى !

ما حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة^(١)

٢٢٧ - سمعت أبي يقول عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: من حسن علم الرجل أن ينظر في رأي أبي حنيفة.

٢٢٨ - وأخبرت عن إسحاق بن منصور الكوسج قال: قلت لأحمد بن حنبل يؤجر الرجل على بغض أبي حنيفة وأصحابه؟ قال: أي والله.

٢٢٩ - سألت أبي رحمه الله عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه، ما يتلى به من الأيمان في الطلاق وغيره في حضرة قوم من أصحاب الرأي ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف الإسناد، والقوي الإسناد فلمن يسأل أصحاب الرأي أو أصحاب الحديث على ما كان من قلة معرفتهم؟

(١) بعد هذا العنوان في نسخة ب الموجودة في مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله المكتوبة سنة ٧٨٣ هـ بياض بمقدار سطر واحد. وكتب في المطبوعة (ص ٣٧) ما نصه: «بياض في الاصل قدر سطره انتهى». وبمقارنة هذه النسخة مع النسخة الاصلية نسخة الطاهرية المكتوبة سنة ٦٤٣ هـ وجدت أن اصل المطبوعة ناقصة عن نسخة الطاهرية بشمانية وتسعين وثلاثمائة سطر. أي تسع ورفقت وهكذا انفردت هذه النسخة - أي الطاهرية - بهذا الموضوع دون سائر النسخ الاخرى. فلله الحمد والمنة على أن وفقني لمعرفة ذلك.

ويظهر لي - والله أعلم - أن هذا الموضوع قد حذف عمداً إما من قبل ناسخ حنفي متعصب وإما من قبل ناسخ حنبلي رأى أنه لا جدوى من إدراج هذا الموضوع في كتاب من أمهات كتب العقيدة. وقد تساءلت كثيراً ما الذي جعل المصنف رحمه الله يدرج هذا الموضوع في كتاب السنة؟ هل ذلك لأن أبا حنيفة غالى في التباس بعكس مذهب الامام أحمد؟ أم لأنه اتهم بخلق القرآن؟ أم بالارجاء كما سيأتي؟ أم لسبب آخر لا أعرفه؟

وعلى أية حال: جميع ما أورده المصنف في أبي حنيفة لا يخرج عن ثلاثة أمور:

اولاً: ما لم يثبت فهذا لا يحتاج الى كبير بحث وسببين في موضعه إن شاء الله.

ثانياً: ما ثبت صحته فسيخرج في موضعه.

ثالثاً: ما خرج عن هذين الامرين من سباب ولز فهذا امر مرفوض لا نقره.

(٢٢٧) سنده صحيح.

(٢٢٨) في إسناده مجهول وهو الذي أخبر عبد الله.

الكوسج: إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي. ثقة ثبت روى عن أحمد بن حنبل وعنه عبد الله بن أحمد مات ٢٥١ هـ. التقريب (١: ٦١).

انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢: ٢٣٤)، تاريخ بغداد (٦: ٣٦٢)، طبقات الحنابلة (١: ١١٣)، سير أعلام النبلاء (١٢: ٢٥٨)، التهذيب (١: ٢٤٩).

(٢٢٩) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣: ٤٤٨).

٥ - اعتراف المحقق بانفراد النسخة الظاهرية بالكلام في أبي حنيفة دون غيرها ، وأن باقي النسخ فيها طمس .

٦ - نقد أتفردت هذه النسخة بزيادات منها ما يتعلق بأبي حنيفة وهو يبلغ ٣٩٦ سطراً ومكانه في النسخ الأخرى طمس بمقدار سطر مع وجود أول العنوان وهو ما حفظت عن أبي
والمشايخ في... ثم فراغ.

٧ - لما كانت النسخ الأربعة غيراً ، ب معتمدة على نسخة ب فقد اكتفيت بنسخة أ أصلاً ونسخة ب مساعدة لنسخة أ .

٢ - النسخة المساعدة :

وهي نسخة مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله وهي موجودة بالمكتبة المركزية بجامعة أم القرى .

رقمها : ١٤٩٧ .

تاريخ نسخها : يوم الاثنين موفي عشر من شهر جمادى الأولى سنة ٧٨٣ هـ .

ناسخها : عبد الله بن محمد بن عبد الله الحنبلّي النابلسي .

المكان : مدرسة الحنابلة بمدينة نابلس .

عدد أوراقها : (١٠٩) ورقة .

عدد الأسطر : (٢٠) سطراً .

عدد الكلمات : (١٨) كلمة .

وصفها : هي نسخة جيدة ولكنها مبتورة من أولها فبعد البسملة قال الامام أبو عبد الرحمن وقد سئل ... الخ .

وهذا بعكس نسخة الظاهرية كما سبق بيانه .

ولقد جعلتها هي النسخة المساعدة ورمزت لها بحرف (ب) لجودتها ولأنها تأتي في التاريخ في المرتبة الثانية بعد نسخة (أ) . إذ بينها ما يقرب من مئة وأربعين سنة .

٣ - النسخة الثالثة :

نسخة المكتبة السعودية بالرياض وعليها ختم وقف الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله .

رقمها : (٢٨٨) .

تاريخ نسخها : سنة ١٢٨٣ هـ .

ناسخها : عبد العزيز صالح الصيرافي .

عدد صفحاتها : (٣٦٤) صفحة .

عدد الاسطر : (١٨) سطراً .

عدد الكلمات : (١٠) كلمات .

٦ - اعتراف المحقق وتأكيد له لكلامه بانفراد نسخة المكتبة الظاهرية بالكلام في أبي حنيفة ، وذلك عندما ختم الفصل الخاص به .

٤٠٩ - حدثني علي بن شعيب البزاز، ثنا عمرو بن شبيب، سمعت خالد أبا سلمة الجهني يقول لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة إذا جاء الأثر ضربنا برأيك الحائط.
٤١٠ - حدثنا أبو معمر عن إسحاق بن الطباع قال: قال محمد بن جابر سمعت أبا حنيفة في مسجد الكوفة يقول: اخطأ عمر بن الخطاب فاخذت كفا من حصى فضربت به وجهه وصدره^(١).

سئل عما جحدت الجهمية الضلال من رؤية

الرب تعالى يوم القيامة^(٢)

٤١١ - رأيت أبي رحمه الله يصحح الأحاديث التي تروى عن النبي ﷺ في الرؤية، ويذهب إليها وجمعها أبي رحمه الله في كتاب وحدثنا بها.
٤١٢ - حدثني أبي رحمه الله، نا وكيع، ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر

(١) إلى هنا انتهى ما انفردت به نسخة الظاهرية بخصوص موضوع أبي حنيفة.
(٢) قضية الرؤية جحدتها الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوارج والامامية. وقولهم باطل مردود بالكتاب والسنة، وقد قال بشيئها الصحابة والتابعون وائمة الاسلام المعروفون بالامامة في الدين وأهل الحديث وسائر الطوائف المنسوبة الى السنة والجماعة. انظر شرح الطحاوية (ص ١٤٦)، تحقيق الارناؤوط.

= عبد الله بن يزيد هو المقرئ. ثقة فاضل تقدم في (٣٨٦).

(٤٠٩) في سنده من لا يعرف وهو خالد وعمرو.

علي بن شعيب البزاز السمار البغدادي. ثقة. مات سنة ٢٥٣ هـ. التقريب (٢: ٣٨).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢: ٩٧٠)، التهذيب (٧: ٣٣١).

(٤١٠) في إسناده: محمد بن جابر صدوق سيء الحفظ تقدم في (٢٤٠).

إسحاق بن الطباع: صدوق تقدم في (٣٠٤).

(٤١٢) إسناده صحيح.

إسماعيل بن أبي خالد: الاحمسي البجلي. ثقة ثبت روى عن قيس بن أبي حازم وعنه وكيع بن الجراح. مات سنة ١٤٦ هـ. التقريب (١: ٦٨).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٩٩)، التهذيب (١: ٢٩١).

قيس بن أبي حازم: البجلي أبو عبد الله الكوفي. ثقة. روى عن جرير بن عبد الله. مات بعد التسعين. التقريب (٢: ١٢٧).

عرض الوثائق الخاصة بطبعة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ .
واجهة الكتاب

كتاب السنة
للإمام أحمد بن حنبل
رحمه الله تعالى رحمة واسعة
آمين

✽ عني بتصحيحه والإشراف على طبعه ✽
لجنة من المشايخ والعلماء تحت رئاسة

العلامة المحقق فضيلة الشيخ عبد الله بن حسن بن حسين آل الشيخ

✽ أمر بطبعه على نفقته وجعله وفقاً لله تعالى ✽

جَلالِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ السُّعُودِي

مَلِكُ الْحِجَازِ وَنَجْدٍ وَمُلْحِقَاتِهَا

الْإِمْرَانَةُ نَضِيرَةُ فَرْتَايِيدَةَ

الجزء الأول

الطبعة السلفية - ومكتبتها

أصنافها : قبل الفتح قديون ورمضان نصيب وشركاها
صحة المكتبة . الحجاز .

١٣٤٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(ترجمة المؤلف)

(عبد الله ابن امام السنة احمد بن حنبل رضي الله عنه)

هو ابو عبد الرحمن ولد في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة ومائتين .
كان رحمه الله ثبنا فها ثقة وكان رجلا صالحا ، صادق اللمجة ، كثير الحياء ،
حدث عن ابيه ولم يكن في الدنيا اروي منه عن ابيه رحمه الله لانه سمع السند
وهو ثلاثون الفا . والتفسير وهو مائة الف وعشرون الفا . سمع منه ثمانين الفا
والباقي اجازة . وسمع الناسخ والمنسوخ والتاريخ وحديث شعبية المقدم
والمؤخر في كتاب الله وجوابات القرآن والمناسك الكبير والصغير وغير
ذلك من التصانيف وحديث الشيوخ قال ابو الحسن بن المنادى : و لولنا نرى
الأكابر من شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلل الحديث ، والأسماء
والسكنى ، والمواظبة على طلب الحديث ويذكرون عن اسلافهم الاقرار له بذلك
وحدث ايضا عن عبد الاعلى بن حماد ، وكامل بن طلحة ، ومجيب بن معين ،
وابي بكر ، وعثمان ابني ابي شيبة ، وشيبان بن فروخ ، وعباس بن الوليد
النرسي ، وابي خيثمة زهير بن حرب ، وسويد بن سعيد ، وابي الربيع
اثره راني ، وعلي بن حكيم الاودي ، ومحمد بن جعفر الوردكاني ، ومجيب بن

بدأ المؤلف قوله (ما حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة) وبعدها سرد ما يقارب ١٨٣ أثراً في ذلك .. ولكن المحقق قال أن هناك بياض بمقدار سطر ، مما يؤكد أن هذا تحريف واضح بالنسخة .. وإلا فإن الكلام في أبي حنيفة لا يتسع له بياض بمقدار سطر ليستقط منه ..

وقد أسلف المحقق القحطاني أن من النسخ التي اعتمدها نسخة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ ، وقال أيضاً أن نسخة الظاهرية تفردت بالكلام في أبي حنيفة ، فعليه تكن نسخة آل الشيخ محرفة وها هو اعترافه أن هناك بياض مقدار سطر .


الوثيقة بالصفحة التالية

اخرى : ثم شر من الجهمية * حدثني محمد بن اسحاق الصفاي قال قال يحيى بن
ايوب بوذ كرنا له الشكاك الذين يقولون لا تقول القرآن مخلوق ولا غير مخلوق
فقال يحيى بن ابوب كنت قلت لابن شداد صديق لي من هذا فهو جهمي
صغير قال يحيى : وهو اليوم جهمي كبير .

(ما حفظت عن ابي وغيره من المشايخ) في ابي قال (١) * سئل عما
جعدت الجهمية الضلال من رؤية الله يوم القيامة . رأيت ابي يصحح
الاحاديث التي تروى عن النبي ﷺ في الرؤية وينهب اليها وجمعها ابي في كتاب
وحدث بها * حدثنا ابي اخبرنا وكيع حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن
ابي حازم عن جرير بن عبدالله قال كنا جلوساً عند النبي ﷺ فنظر الى القمر ليلة
البدر فقال « أما انكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر
لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها فافعلوا » قال ثم قرأ « فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها » * حدثنا عثمان بن محمد بن ابي شيبة ، حدثنا جرير بن عبد الحميد
وحامد بن اسامة عن اسماعيل عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبدالله عن
النبي ﷺ نحوه * حدثنا عثمان بن محمد حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة
حدثنا اسماعيل عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبدالله عن النبي ﷺ
بنحوه قال ابو عبد الرحمن وروى هذا الحديث ابو شهاب الحنطاط عن اسماعيل
عن قيس عن جرير عن النبي ﷺ قال « ترون ربكم عياناً » * حدثنا عبدالله
ابن عمر ابو عبد الرحمن حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة حدثنا بيان البجلي عن

(١) بياض في الاصل قدر سطر

هذا بالنسبة لطبعة المحقق القحطاني وطبعة الشيخ آل الشيخ ، أما طبعة دار رجب فقد
تعتمد المحقق مصطفى بن العدوي حذفها بنفسه ، وهذا من فرط أمانته العلمية .!!
وقد أفادنا الأحبة بهذه الوثائق .



- ابن حجر في "اللسان" (٣٨/٢) ترجمة بشر بن غياث المريسي، والخبر الذي نقله موجود هنا برقم (٧٣).

حول موضوعات الكتاب

اشتمل الكتاب فيما اشتمل عليه على أحاديث صحيحة وأخرى ضعيفة لكنه حوى آثاراً في ذم أبي حنيفة^(١)، ومن أجل هذه الآثار في أبي حنيفة شتت المشنعون على الكتاب، وانتقص التافهون مؤلفه^(٢)، فأقول ومن الله العون والتوفيق:

أما رواية المصنف لأحاديث ضعيفة، فأمرٌ لم ينفرد هو به، بل لا تكاد ترى بعد الصحيحين كتاباً خالياً من الضعيف، وقد اعتذر العلماء عن رواية المصنفين للأحاديث الموضوعية إذا بُين إسنادها، فكيف إذا كانت هذه الأحاديث من وادي الضعيف لا الموضوع، والموضوع مجزوم بأن النبي لم يقله، وأما الضعيف فمردود للشك في نسبه للنبي ﷺ، لا للجزم بنفي نسبة الخبر إليه ﷺ، فمن ذلك أن العراقي - رحمه الله - أورد الحديث

(١) حوى الكتاب أيضاً بعض المتون الغريبة في الصفات، وعذر المصنف فيها أنه أسند فأحال.

(٢) سُئل فضيلة الشيخ الدكتور صالح آل الشيخ - حفظه الله -:

ما تكاد نقرأ كتاباً من كتب السنة، كالسنة لعبدالله، واللالكائي، والإبانة إلا ونجد فصلاً أو باباً في طعن الأئمة في أبي حنيفة فما هو السبب؟ وما موقفنا من هذه الآثار؟
فأجاب حفظه الله: هذا كان في ذلك الزمان؛ لأن أبا حنيفة - رحمه الله تعالى - خالف السنة والآثار في مسائل كثيرة جداً وردّ عليه أهل السنة والحديث حتى لا يأخذ الناس بكلامه في ذلك، فالتأليف هذه لأجل انتشار مذهب الخنيفة في البلاد، فكتبوا ذلك تحذيراً من أتباعه فيها أخطأ فيه؛ لكن لما استقرت المذاهب، واستقرت الفرق، وصار أبو حنيفة - رحمه الله - أحد الأئمة الأعلام الذين يشار إليهم، والذين يتبعون في مسائل الفقه، ترك أهل السنة إيراد ذلك بعد نهاية القرن الخامس، واجتمعوا على عدم ذكرها، بل عدوه من الأئمة الأعلام، كما عقد ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه المعروف «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» وذكر منهم أبا حنيفة - رحمه الله - فأخطأ هو في مسائل، وخالف السنة في مسائل، وعُد من مرجئة الفقهاء، لكن ما ورد في تلك الكتب من شتمه ولعنه وسبه أو نحو ذلك، هذا تركه أهل السنة؛ فلم يَصِر من شعار أهل السنة أن يُفعل ذلك، كما قرره الأئمة في كتبهم وتركوه في مؤلفاتهم بعد نهاية القرن الخامس. اهـ.

ولذلك رأيت «دار ابن رجب» للنشر والتوزيع حذف ما قيل عن أبي حنيفة في الكتاب لجلالة قدره وعلو كعبه كعالم من أعلام هذه الأمة.

فصل : الكتاب الثاني : كتاب المجروحين لابن حبان .

واجهه الكتاب :

الوثيقة بالصفحة التالية

كُتَابُ الْمَجْرُوحِينَ

مِنَ الْمُحَدِّثِينَ

لِلْإِسْلَامِ

المجلد الأول

تَحْقِيقُهُ

عَمْرِي عَبْدُ الْمُجِيدِ السَّائِقِي

١ - قول المحقق أن الطبقات السابقة فيها تراجم ساقطة بأكملها .

أقول : الآن سيظهر لمن هذه التراجم !.

ألف كتابين مهمين أحدهما (الثقات) وهو مطبوع، والثاني كتابنا هذا (كتاب المجروحين من المحدثين) ولأهمية هذا الكتاب ترى كتب الجرح التي ألفت بعد المؤلف مشحونة بالمنقولات عنه .

والكتاب طبع مرتين مرة في الهند ومرة في حلب والطبعتان مملوءتان بالأخطاء الفاحشة وبإدخال تراجم في صلب الكتاب وهي ليست منها كما هو في طبعة حلب بتحقيق محمود إبراهيم وفيهما من السقط الكثير، بل فيهما تراجم ساقطة بأكملها، وأما التحريف والتصحيح فحدث ولا حرج، لذلك رأيت أن الكتاب يحتاج إلى تحقيق جديد فشمرت عن ساعد الجد بعد حصولي على مصورة للنسخة القيمة من الكتاب والتي هي في مكتبة جامع آيا صوفيا تحت رقم (٤٩٦) في مدينة إستانبول.

أما عملي في الكتاب فهو تحقيق النص بشكل دقيق، لأنه المهم، ثم ذكر بعض المصادر التي ترجمت للراوي عند ترجمته^(١)، وذكر موضع الأحاديث التي أوردها المؤلف من (تذكرة الحفاظ) حيث لا داعي لتطويل هوامش الكتاب بتخريج تلك الأحاديث ما دام تلك الأحاديث مخرجة في كتاب مطبوع.

أما المؤلف فهو الحافظ العلامة محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي السجستاني، ولد بعد المئتين والسبعين وتوفي سنة (٣٥٤) هجرية، وقد أطلال كثير من العلماء في ترجمته مثل الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٩٢/١٦ - ١٠٤) وغيره فلا نرى التطويل في ترجمته وذكر مشايخه وتلاميذه ومكانته العلمية، ومؤلفاته فلتراجع من مصادرها.

وأما كونه من المتشددين في الجرح فقد فصل ذلك العلماء وخاصة ابن عبد الهادي في الصارم المنكي وغيره.

وطريقته في كتابه هذا الاعتماد على من سبقه من النقاد مثل ابن معين وأحمد والفلاس وابن مهدي والقطان، ومن لم يجد فيه جرحاً يسبر رواياته

(١) لسان الميزان، بتحقيق محمد عبدالرحمن المرعشلي، وبقية المصادر وطبعاتها معروفة.

٢ - قول المحقق أن ترجمة أبو حنيفة النعمان ساقطة من مخطوطته ومن الطبعة الهندية وثبتت بطبعة أخرى .

سمعت محمد بن إسحاق الثقفي، يقول: سمعت أبا قدامة، يقول: سمعت عبدالرحمن، يقول: كان أبو معشر المدني تعرف منه وتنكر، وكانوا لا يألوا إن شاء الله، وكان عبدالله بن عمر العمري أحب إلي منه .
سمعت محمد بن محمود، يقول: سمعت الدارمي، يقول: سألت يحيى بن معين عن أبي معشر المدني؟ فقال: اسمه نجیح ضعيف .

١١٢٤ - نائل بن نجیح^(١)

يروى عن الثوري المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملققات، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد .

روى عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً»^(٢) .

وهذا صحيح من كلام رسول الله ﷺ ولكنه ليس من حديث ابن المنكدر ولا جابر، وإنما هو من حديث أنس وابن مسعود .

١١٢٥ - النعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي صاحب الرأي^(٣)

يروى عن عطاء ونافع، كان مؤلده سنة ثمانين في سوا الكوفة، وكان أبوه مملوكاً لرجل من بني زبيعة من تميم الله من نجد يقال لهم بنو قُفْل

(١) الجرح والتعديل (٥١٢/٨) والضعفاء (٣١٣/٤ - ٣١٤) للعقيلي والكمال (٥٦/٧ - ٥٧) والضعفاء والمتروكون (٣٤٩٦) لابن الجوزي وتهذيب الكمال (٣٠٧/٢٩ - ٣٠٩) .


(٢) تذكرة الحفاظ (٣٩٤) .

(٣) هذه الترجمة ساقطة من مخطوطتنا ومن الطبعة الهندية وثابتة في طبعة دار الوعي في حلب .

تاريخ الدوري (٦٠٧/٢) والتاريخ الكبير (٨١/٨) وأحوال الرجال (٩٥) وتاريخ ابن شاهين (٦٤٥) والضعفاء والمتروكون (٦١٤) للنسائي والجرح والتعديل (٤٤٩/٨ - ٤٥٠) والضعفاء (٢٦٨/٤ - ٢٨٥) للعقيلي والكمال (٥/٧ - ١٢) والضعفاء (٢٥٥) لابن نعيم والضعفاء والمتروكون (٣٥٣٩) لابن الجوزي وتهذيب الكمال (٤١٧/٢٩ - ٤٤٥) .

أقول : نسخة المحقق هي التي جعلها أصلاً وهي نسخة (آيا صوفيا) التي في إسطنبول
وقد حذفت منها ترجمة أبو حنيفة كاملاً .

وها هي صور مخطوط آيا صوفيا من باب النون إلى باب الواو لا تجد ذكراً لأبي حنيفة
فيه وقد اعترف بذلك المحقق نفسه .



فصل : الكتاب الثالث : الضعفاء للعقيلي

قول المحقق باعتراف الطمس في ترجمة أبو حنيفة في المخطوط .

كتاب الضعفاء

« وَصَنُّهُ إِلَى الْكَلْبِ وَرَضِعَ الْكَلْبُ مِنْ حَلِيبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَضِعَ مِنْ حَلِيبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَضِعَ مِنْ حَلِيبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَضِعَ مِنْ حَلِيبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ »

تصنيف القائم المازني

أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي

المتوفى سنة ٢٢٢ هـ

قرأه رعايته عليه

الدكتور مازن بن محمد السرساوي

مستشار التدريس بكلية الشريعة الإسلامية بالقادسية

تأليفه، وقدم له

المؤيد القادسي
الدكتور أحمد محمد عبد الكريم
بحمد الله مؤيد

المؤيد القادسي
أبو محمد الكوفي
بحمد الله مؤيد

الجزء الأول

الناشر

دار النشر
0020506493250

دار النشر
0020225140108

توضع علامة المد [~] فوق الألف إشارة إلى أن آخره همزة. وأحياناً يكتب ما لا يكتب في الكتابة الحديثة مثل الألف في «لا أذركه» فهي «لأذركه» كما استعمل الناسخ تاء التأنيث المفتوحة كثيراً بدلاً من المربوطة لا سيما في كلمة «ابنة» فيكتبها «ابنت».

كما بدا ملاحظاً جداً مخالفته للمشهور من قواعد الإعراب؛ فتارة لا يكتب ألفاً بعد الاسم المنصوب، وتارة يضيف ألفاً للكلمة المرفوعة، وتارة يصرف الممنوع من الصرف وتارة يمنع المصروف، وأحياناً يكتب المشئى المرفوع بالياء والنون وتارة يذكر الفعل المؤنث وتارة يؤنث الفعل المذكور

وقد اعترى هذه النسخة طمس في بعض مواطنها كان ملاحظاً بكثرة في ترجمة أبي حنيفة ومن بعده في نفس صفحات النسخة ويبدو أن ذلك من بعض الحنفية الذي لم يرتض ذلك. واعتراها ما يعترى النسخ الخطية من طغيان الحبر على بعض الكلمات، وعدم وضوح بعضها بسبب العوامل المؤثرة على المخطوط من نحو رطوبة وغيرها

وهذه النسخة هي النسخة الوحيدة الكاملة للكتاب، مع ما سبق من عناية العلماء بها، ومقابلتها على نسخة الأنماطي، ولهذا كله كانت هي النسخة الأصل في إخراج هذا الكتاب.

والنسخة برواية محمد بن القاسم، عن عبد المنعم بن حيان، عن

فصل : شهادة الألباني بأن الفقه الحنفي يوازي الإنجيل المحرف .. وتحريف كلام الألباني من الطبقات !.

وثيقة من كتاب (قاموس شتائم الألباني) للسيد حسن السقاف .

الألباني يقول : إن الفقه الحنفي يساوي الإنجيل

كل مؤمن ومسلم يعتقد أن الله لم يحفظ إلا القرآن الكريم من التبديل والتحريف وأن باقي الكتب دخل فيها التحريف والتبديل فهي محرّفة ومبدلة، ولا يستجيز عاقل أن يشبه الفقه الإسلامي الممثل بالمذاهب الأربعة المستقاة من القرآن والسنة النبوية أنه يساوي الإنجيل المحرف، فلننظر ماذا يقول الشيخ ناصر الألباني في ذلك :

قال الشيخ ناصر في تعليقه على «مختصر صحيح مسلم» للحافظ المنذري (الطبعة الثالثة، سنة ١٩٧٧، المكتب الإسلامي) ص (٥٤٨) ما نصه :

«هذا صريح في أن عيسى عليه السلام يحكم بشرعنا ويقضي بالكتاب والسنة لا بغيرهما من الإنجيل أو الفقه الحنفي ونحوه»^(١٦) اهـ.

أقول: وهل بُني الفقه الحنفي على غير الكتاب والسنة؟! فتأملوا يا أولي الألباب!

وهل يجوز أن تُقارَن وتُقاس طائفة من المسلمين - الأحناف - الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله بأهل الكتاب الذين قال الله فيهم: ﴿يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون﴾؟!!

(١٦) ويبدو أنه قد ظهر لهم شناعة هذا القول، فحذفوه من بعض الطبقات ثم بعد ذلك لما قرأوا ما كتبناه في هذه المسألة أعادوه.

المبحث الثامن : أبو حنيفة في كتب الشيعة .

فصل : روايات وأقوال العلماء المؤمنين في أبي حنيفة .

هذا أكثر المباحث اختصاراً وفيه اختصرت البحث بنقل ما يتداوله " جهابذة " العلم من السلفية حول ما يرويه الشيعة ويقولونه في أبي حنيفة . ولا شك أن المؤمنين يفتخرون بدم أعداء الله ورسوله ورميهم بالنصب لأنهم يؤدون واجباً إيمانياً ، فهذه سيرة النعمان قد مرّت على المنصف فليتبدر .

يقول السلفي عبد الله الموصلي في كتابه (**حقيقة الشيعة**) (١) :

(روى ثقة إسلامهم محمد بن يعقوب الكليني في الكافي (٢٩٢/٨) ؟ دار الكتب الإسلامية طهران إيران) بسنده عن محمد بن مسلم قال: دخلت على أبي عبد الله وعنده أبو حنيفة فقلت له: جعلت فداك رأيت رؤيا عجيبة قال لي: يا ابن مسلم هاكما فإن العالم بها جالس وأوماً بيده إلى أبي حنيفة قال: فقلت: رأيت كأني دخلت داري وإذا أهلي قد خرجت علي فكسرت جوزاً كثيراً ونشرته علي فتعجبت من هذه الرؤيا فقال أبو حنيفة: أنت رجل تخاصم وتجادل لناماً في مواريث أهلك فبعد نصب شديد تنال حاجتك منها إن شاء الله فقال أبو عبد الله: أصبت والله يا أبا حنيفة قال: ثم خرج أبو حنيفة من عنده فقلت: جعلت فداك **إني كرهت تعبير هذا الناصب** فقال يا ابن مسلم: لا يسوؤك الله ، فما يواطئ تعبيرهم تعبيرنا ولا تعبيرنا تعبيرهم وليس التعبير كما عبره . قال: فقلت له: جعلت فداك فقولك: أصبت وتحلف عليه وهو مخطئ قال: نعم حلفت عليه أنه أصاب الخطأ قال: فقلت له: فما تأويلها؟ قال: يا ابن مسلم إنك تتمتع؟ امرأة فتعلم بما أهلك فتمزق عليك ثياباً.. =

(١) حقيقة الشيعة ، ص ٤٥ ، ط ٢ .

= كما أطلق شيخهم محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد لفظ الناصب على أبي حنيفة رحمه الله تعالى في كتابه (عدة رسائل فصل المسائل الصاغانية - ٢٥٣ - ٢٦٣ ، ٢٦٥ - ٢٦٨ - ٢٧٠ طبعة قم) .

ويقول السيد نعمته الله الجزائري الشيعي في (الأنوار النعمانية ٣٠٧/٢ طبع تبريز إيران) ما نصه: "ويؤيد هذا المعنى أن الأئمة عليهم السلام وخواصهم أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله مع أن أبا حنيفة لم يكن ممن نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام بل كان له انقطاع إليهم وكان يظهر لهم التودد (

وذكر فيما بعد روايات كثيرة ونقتبس منها ما نقل في ص ١١٨ :

(روى ثقة إسلامهم الكليني في الكافي (١/٥٨ ط طهران) عن سماعة بن مهران عن إمامهم المعصوم السابع أبي الحسن موسى في حديث: "... إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا به وإذا جاءكم ما لا تعلمون منها وأومئ بيده إلى فيه ثم قال: لعن الله أبا حنيفة كان يقول: قال علي وقلت أنا وقالت الصحابة" وذكر هذه الرواية أيضاً محدثهم الحر العاملي في وسائل الشيعة (٢٣/١٨ طبع بيروت) فراجع)

وفي ص ١١٩ :

(وفي رجال الكشي ص ١٨٧ ومجمع الرجال للقهبائي (٦/٤) طبعة أصفهان "عن أبا حنيفة قال لمؤمن الطاق وقد مات جعفر بن محمد: يا أبا جعفر أن أمامك قد مات؟ فقال أبو جعفر: لكن أمامك من المنظرين إلى اليوم المعلوم" يعني الشيطان ... - إلى قوله - وقال شيخهم محمد الرضي الرضوي في كتابه (كذبوا على الشيعة ص ١٣٥ طبع إيران) : "قبحك الله يا أبا حنيفة كيف تزعم أن الصلاة ليست من دين الله..")

وينقل الدكتور ناصر القفاري في كتابه (أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية)
(١) :

(وجاء في الكافي أصول الكافي: ٣٩٢/١ - ٣٩٣ ، تفسير نور الثقلين: ١٣٢/٤
عن سدير عن أبي جعفر قال: " .. يا سدير فأريك الصادّين عن دين الله، ثم نظر إلى أبي
حنيفة وسفيان الثوري في ذلك الزّمان وهم حلق في المسجد، فقال: هؤلاء الصادّون
عن دين الله بلا هدى من الله ولا كتاب مبين، إنّ هؤلاء الأخابث لو جلسوا في بيوتهم
فجال الناس، فلم يجدوا أحداً يخبرهم عن الله تبارك وتعالى وعن رسوله صلى الله عليه
وسلم حتى يأتونا فنخبرهم عن الله تبارك وتعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ")

(١) أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثنا عشرية ، ج ٢ ، ص ٧٤٤ ، ط ١ .

خاتمة :

الحمد لله رب العالمين ، على تمام النعمة وجزيل الخير الكثير ، فقد فصلنا في هذا الكتاب ما رأيت في سيرة " النعمان بن ثابت " والذي يتعلق به آلاف المسلمين ، فهذه رسالة أهل البيت عليهم السلام أن هلموا إلى سفينة النجاة ، وما لكم من خلاص سواها .

ما لنا عن آل محمد عليهم السلام غنى فهم العلماء والحكماء وأهل الإسلام المحمدي . فهذا حال من ينحرف عن أهل بيت النبوة عليهم السلام ، فتضل به المذاهب وتضلله السبل المعتمدة والمسالك الوعرة حتى يهلك ويتردى في ردى الجحيم والعياذ بالله .

والعجيب من أئمة المسلمين الذين عُرفوا بالاعتدال في الفهم والقول مثل الشيخ محمد أبو زهرة إذ يؤلف كتاباً في حق هذا الرجل يكيل له المديح ، فلعل جهله بهذه المسألة أدركه لهذا المنحنى ، " ولو أدركني بهذا البحث لأخذ بكثير من قولي !! " .

وقد وعدنا بوضع وثيقة لنص مهم في آخر الكتاب وقد أوردنا النص فيما سبق وهو بخصوص عبادة النعل .

تم في نهار يوم الخميس التاسع من يونيو لعام ٢٠١١ م ، السادس من رجب لعام ١٤٣٢ هـ .. في أرض القدس مشوى جد المصطفى - غزة هاشم عليه السلام - فلسطين المحتلة ، بيد العبد الفقير إلى رحمة ربه / محمد علي حسن .. والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وأهل بيته الطيبين الطاهرين .

نابح مدينته السلام

وأخبار مدينتها وذكر قطانها العلماء
من غير أهلها ووارديها

تأليف

الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت

الخطيب البغدادي

٣٩٢ - ٤٦٣ هـ

المجلد الخامس عشر

موسى - واصل

٦٩٣٣ - ٧٢٩٧

حقيقه ، وضبط نصه ، وعلق عليه

الدكتور بشارة عواد معروف



دار الفرب الإسلامي

أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القَطَّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن دَرَسْتُوِيَه، قال: حدثنا يعقوب بن سُفْيَان، قال^(١): حدثني علي بن عثمان بن نُفَيْل، قال: حدثنا أبو مُسَهْر^(٢)، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، وسعيد^(٣) يسمع، أن أبا حنيفة قال: لو أن رجلاً عبدَ هذه النُّعْل يتقربُ بها إلى الله، لم أرَ بذلك بأساً. فقال سعيد: هذا الكُفْر صراحاً^(٤).

أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن حَسَنُوِيَه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عيسى بن مَزِيد الخَشَّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي بن رَسْم، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني عبد السلام يعني ابن عبد الرحمن، قال: حدثني إسماعيل بن عيسى بن علي، قال: قال لي شريك: كَفَرَ أبو حنيفة بأيتين من كتاب الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَقِيْمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكُمْ دِينُ الْفَيْمَةِ﴾ [البينة] وقال الله تعالى: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح ٤] وَرَزَمَ أبو حنيفة أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وَرَزَمَ أن الصلاة ليست من دين الله^(٥).

أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السَّرَاج بنيسابور، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عَبْدُوس الطَّرَائِفي، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، قال: حدثنا محبوب بن موسى الأنطاكي، قال: سمعتُ أبا إسحاق الفَرَّارِي يقول: سمعتُ أبا حنيفة يقول: إيمان أبي بكر الصِّدِّيق، وإيمان إبليس واحد، قال إبليس: يا رب، وقال أبو بكر الصِّدِّيق: يا

= متروك.

- (١) المعرفة والتاريخ ٧٨٤ / ٢.
- (٢) عبد الأعلى بن مسهر الغساني.
- (٣) هو سعيد بن عبدالعزيز التنوخي.
- (٤) إسناده صحيح، لكن هذا القول لا يمكن أن يصدر عن عامي، فضلاً عن أبي حنيفة، ويعقوب بن سُفْيَان الفسوي كثير الإيراد لمثل هذه الأخبار والروايات.
- (٥) يعني: ليست من الإيمان، وإلا فهذا لا يقوله العوام. وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي ضعيف عند التفرد، كما يناه في «تحرير التريب». على أن مسألة زيادة الإيمان ونقصه نظر إليها الأحناف من ناحية لفظية.